



## مجلة العلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: جدلية المواطنة وتعدد الولايات وبناء الدولة الحالة العراقية انماذجاً

اسم الكاتب: أ.م.د. طلال حامد خليل

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/1322>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/14 02:46 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على [info@political-encyclopedia.org](mailto:info@political-encyclopedia.org)

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم القانونية والسياسية جامعة ديالى ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية  
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.





ISSN P. 2225-2509  
ISSN E. 2957-3505

# مجلة العلوم القانونية والسياسية

مجلة نصف سنوية علمية محكمة

تصدرها كلية القانون والعلوم السياسية

جامعة ديالى

العراق - ديالى

عدد خاص بأبحاث

المؤتمر العلمي الدولي الرابع

﴿السياسة التشريعية في بناء المواطن الصالحة﴾

25-26 أيار 2022 م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق ( 1740 ) لسنة 2012

مجلة

العلوم القانونية والسياسية

**Journal of Juridical and  
Political Science**

---

مجلة نصف سنوية علمية محكمة

تصدرها

كلية القانون والعلوم السياسية

جامعة ديالى

---

العراق - ديالى - بعقوبة

تقاطع القدس

هاتف خليوي : (+964) 7727782999

E-mail :jjps@law.uodiyala.edu.iq  
E-mail :lawjur.uodiyala@gmail.com  
Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq  
Mob: (+964) 7727782999

إن جميع ما ورد في هذه المجلة من أبحاث فقهية  
وآراء سياسية وتعليقات وقرارات قضائية  
وخلاصاتها، هي من عمل وجهة نظر أصحابها  
ويتحملون وحدهم مسؤوليتها، ولا تتحمل  
هيئة التحرير أو كلية القانون والعلوم السياسية  
أية مسؤولية في هذا الإطار.

جميع الحقوق محفوظة

بسم الله الرحمن الرحيم  
وأفضل الصلاة وأتم التسليم .. على سيدنا محمد  
وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ..

تواجه المواطنـة في العـدـيد من الـبلـدان وـمـنـهـاـ العـرـاقـ تحـديـاتـ كـبـيرـةـ  
وـفـيـ مـخـتـلـفـ الـاصـعـدـةـ،ـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ،ـ وـالـاـقـتـصـادـيـةـ  
وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ.ـ إـذـ سـاـهـمـتـ هـذـهـ التـحـديـاتـ مجـتمـعـةـ أوـ منـفـرـةـ فيـ اـضـعـافـ  
أـوـ تـغـيـيـبـ هـذـهـ الرـابـطـةـ ذاتـ الـابـعـادـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ.

وانطلاقـاـ مـنـ ذـلـكـ جاءـتـ فـكـرةـ إـقـامـةـ مؤـتـمـرـ كـلـيـةـ الـقـانـونـ وـالـعـلـومـ  
الـسـيـاسـيـةـ الـعـلـمـيـ الـدـولـيـ الـرـابـعـ المـوسـومـ:ـ (ـالـسـيـاسـةـ التـشـريـعـيـةـ فيـ بنـاءـ  
المـواـطنـةـ الصـالـحةـ).ـ لـكـ يـحـقـقـ اـهـدـافـهـ المـوضـوعـةـ منـ خـلـالـ مـحاـورـهـ  
الـمـتـمـثـلـةـ بـالـجـوـانـبـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاـقـتـصـادـيـةـ.

وـفـيـ الـخـاتـمـ،ـ يـسـعـدـ هـيـأـةـ تـحـرـيرـ مـجـلـةـ الـعـلـومـ الـقـانـونـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ  
الـتـابـعـةـ لـكـلـيـةـ الـقـانـونـ وـالـعـلـومـ السـيـاسـيـةـ أـنـ تـنـثـرـ بـذـورـ نـتـاجـاتـ وـبـحـوثـ هـذـاـ  
المـؤـتـمـرـ الـقـيمـ بـيـنـ رـبـوـعـ قـرـائـهـاـ،ـ سـائـلـيـنـ اللـهـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ أـنـ يـكـونـ بـذـيـ فـائـدةـ  
لـطـلـبـةـ الـعـلـمـ وـالـعـرـفـةـ.

هـيـأـةـ التـحـرـير

# هيئة التحرير

الرتبة	الاسم	جامعة الانساب	الصفة
1	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	رئيس تحرير المجلة
2	م. حيدر عبد الرزاق حميد	كلية القانون والعلوم السياسية - العراق	مدير تحرير المجلة
3	أ.د. محمد أمين الميداني	المركز العربي للتربية على القانون الدولي وحقوق الإنسان - ستراسبورغ - فرنسا	عضو هيئة التحرير
4	أ.د. رشيد حمد العنزي	كلية الحقوق - جامعة الكويت - الكويت	عضو هيئة التحرير
5	أ.د. مصطفى أحمد أبو الخير	كلية القانون - جامعة عمر المختار - البيضاء - ليبيا	عضو هيئة التحرير
6	أ.د. محمد نصر الدين عبدالرحمن	كلية القانون - جامعة عين شمس - جمهورية مصر العربية	عضو هيئة التحرير
7	أ.د. هادي شلوف	جامعة سراييفو الدولية - البوسنة والهرسك	عضو هيئة التحرير
8	أ.د. نور الهلال محمد دحلان	كلية غزالي شافعي العليا الحكومية - جامعة اوتشار الماليزية - ماليزيا	عضو هيئة التحرير
9	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
10	أ.م.د. طلال حامد خليل	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
11	أ.م.د. رائد صالح علي	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
12	أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
13	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير
14	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى - العراق	عضو هيئة التحرير

مدقق اللغة العربية  
أ.م.د. بشرى عبد المهدى إبراهيم

مدقق اللغة الإنكليزية  
م.د. ميساء رضا جواد

التنضيد والإخراج الفني  
م.م. حسين علي حسين



## قواعد النشر

مجلة العلوم القانونية والسياسية مجلة علمية متخصصة نصف سنوية محكمة تقبل البحوث الرصينة والدراسات والتعليق على الأحكام القضائية وملخصات الرسائل والأطروحات الجامعية التي تمت مناقشتها وإجازتها والتقارير العلمية عن الندوات والمؤتمرات وعرض الكتب الجديدة ومراجعتها سواء المقدمة باللغة العربية أو باللغة الانكليزية في مجال تخصصها (العلوم القانونية والسياسية) وذلك على وفق القواعد والتعليمات الآتية :

- 1 التعهد من الباحث بأن البحث أو الدراسة أصليان لم يسبق نشرهما، وغير مقدمين للنشر في مجلة أخرى وغير مستلدين من الإنترت كلياً أو جزئياً.
- 2 مراعاة قواعد وأصول البحث العلمي {ملخص البحث باللغة العربية، المقدمة، المتن (المباحث - المطالب - الفروع)، الخاتمة واستنتاجات، الهوامش، المصادر والمراجع، ملخص البحث باللغة الإنكليزية}.
- 3 ألا يكون البحث أو الدراسة جزء من رسالة الماجستير أو أطروحة الدكتوراه للباحث أو جزءاً من كتاب سبق له نشره ما عدا البحوث المستلة من الرسائل والأطروحات المقدمة من المشرف والباحث معاً.
- 4 تقدم البحث مطبوعة من أربع نسخ مع قرص ليزري CD مع خلاصة للمادة العلمية على (100) كلمة باللغة العربية، و (150) كلمة للمادة العلمية باللغة الإنكليزية، على أن يتم ترجمة الملخص إلى اللغة الإنكليزية من قبل مترجم المجلة ويستحصل مقابل الترجمة مبلغ (10,000) عشرة آلاف دينار عراقي.
- 5 يتم تصديق البحوث المكتوبة باللغة الإنكليزية من قبل مكتب ترجمة معتمد يتعهد بالسلامة اللغوية للبحث.
- 6 يقدم البحث مطبوعاً على وفق أحجام ونوع الحروف للبحوث المكتوبة باللغة العربية : نوع الخط Traditional Arabic Bold غامق حجم 22 للعناوين الرئيسية وحجم 20 للعناوين الفرعية وحجم 18 للمتن وحجم 16

للهوامش مع ترك مسافة 2.5 سم من كل جهة من الصفحة، أما البحث المكتوبة باللغة الإنكليزية فتكون : نوع الخط **Times New Roman** حجم الخط 22 لعنوان البحث وحجم 20 للعناوين الرئيسية وحجم 18 للعناوين الفرعية وحجم 16 للمتن مع ترك مسافة 2,5 سم من كل جهة من الصفحة، وتكون المسافة بين السطور واحد سنتيمتر.

- 7 توضع أرقام الهوامش بين قوسين في متن الصفحة، وتحمع الهوامش بتسلاسل مستمر في نهاية البحث غير مربوطة إلكترونياً بأرقام الهوامش في متن البحث.
- 8 لا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن (20) صفحة وتستوفى أجور النشر من صاحبها بواقع 40 ألف دينار إذا كان مدرساً أو مدرساً مساعدأً، و 60 ألف دينار إذا كان أستاذأً مساعدأً و 75 ألف دينار إذا كان أستاذأً، وما زاد عن (20) صفحة يُستوفى مبلغ (2.500) ألفان وخمسمائة دينار عن كل صفحة إضافية، ويستوفي مبلغ (6.000) ستة آلاف دينار عن نسخة الاستلال الواحدة. أما أجور نشر البحث أو الدراسة من خارج العراق فهي 100 مائة دولار أمريكي.
- 9 لا تتحمل المجلة أجور إرسال النسخة الورقية للباحث.
- 10 يرفق مع البحث أو الدراسة موجزاً بالسيرة العلمية للباحث (نبذة تعريفية) مع بريده الإلكتروني.
- 11 لا تعاد أصول البحث والدراسات الواردة إلى المجلة إلى أصحابها سواء نشرت أو لم تنشر ويكون حق النشر ملكاً للمجلة إذ لا يجوز إعادة نشرها في مجلة علمية أخرى بعد إقرار نشره في المجلة إلا بعد موافقة خطية (إذن كتابي) من رئيس التحرير.
- 12 يمنح كل باحث نسخة من العدد المنصور فيه بحثه بالإضافة إلى نسخة مستلة عن بحثه.
- 13 الآراء الواردة في البحوث والدراسات تعبر عن وجهة نظر أصحابها ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر المجلة.
- 14 تعتمد المجلة الصيغة العالمية (APA) عند تنسيق وترتيب المصادر.

## الاشتراك بالجملة

- ❖ مبلغ الاشتراك بالمجلة لنسخة الواحدة (30,000) دينار عراقي
- ❖ داخل العراق و(50) دولار أمريكي خارج العراق.
- ❖ ثمن النسخة الواحدة من المجلة (30,000) دينار عراقي.
- ❖ ثمن النسخة الواحدة من الاستلال (6,000) دينار عراقي.

تعبر الآراء التي ترد في المجلة عن وجهة نظر أصحابها

ولا تعبر بالضرورة عن رأي هيئة التحرير

## المراسلات

كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى

ديالى - بعقوبة - تقاطع القدس

الأستاذ الدكتور

خليفة إبراهيم عودة التميمي

رئيس التحرير

## البريد الإلكتروني

E-mail : jjps@law.uodiyala.edu.iq

lawjur.uodiyala@gmail.com

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (1740) لسنة 2012

حقوق الطبع والنشر محفوظة لمجلة العلوم القانونية والسياسية



عدد خاص بـأبحاث  
المؤتمر العلمي الدولي الرابع  
لكلية القانون والعلوم السياسية / جامعة ديالى  
المنعقد للفترة من 25 – 26 أيار 2022

الموسوم

﴿السياسة التشريعية في بناء المواطن الصالحة﴾

رئيس المؤتمر العلمي

أ.د. خليفة إبراهيم عودة

اللجنة العلمية		
البلد	الملحوظات	الاسم ولقب العلّمي
العراق	رئيساً	أ.د. عبدالرزاق طلال جاسم
مصر العربية	عضوأ	أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني
مصر العربية	عضوأ	أ.د. رضا عبد السلام
لبنان	عضوأ	أ.د. بلال محمود عثمان
لبنان	عضوأ	أ.د. وسام حسين غياض
مركز التهرين للدراسات - العراق	عضوأ	أ.م.د. محمد العكيلي
العراق	عضوأ	أ.م.د. احمد فاضل حسين
العراق	عضوأ	أ.م.د. بلاسم عدنان عبدالله
العراق	عضوأ	أ.م.د. شاكر عبدالكريم فاضل
العراق	عضوأ	أ.م.د. طلال حامد خليل
العراق	عضوأ	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم
العراق	عضوأ	أ.م.د. رائد صالح علي
العراق	عضوأ	أ.م.د. بكر عباس علي
العراق	عضوأ	أ.م.د. منتصر كريم علوان
العراق	عضوأ	أ.م.د. رغد عبد الأمير مظلوم
العراق	عضوأ	أ.م.د. أيمن عبد عون
العراق	عضوأ	أ.م. عبد الباسط عبد الرحيم عباس
العراق	عضوأ	م.د. محمد كاظم هاشم
العراق	عضوأ	م.د. يسري احمد فاضل

اللجنة التحضيرية		
البلد	الملحوظات	الاسم واللقب العلمي
العراق	رئيساً	أ.م.د. حيدرنجيب احمد
العراق	عضوأ	م.د. حسام عبداللطيف مجي
العراق	عضوأ	م.د. إسماعيل ذياب خليل
العراق	عضوأ	م.د. باسم غناوي علوان
العراق	عضوأ	م. صفاء حسن نصيف
العراق	عضوأ	م. ايمن مظہربدر
مركز التهرين للدراسات - العراق	عضوأ	م. م. آيات مظفرنوري
العراق	عضوأ	مدير حسابات اقدم انتصار غضبان
العراق	عضوأ	محاسب اقدم رائد عبد طعان
لجنة الاستقبال والتشريفات		
البلد	الملحوظات	الاسم واللقب العلمي
العراق	رئيساً	أ.م.د. علي عبدالحسين علوان
العراق	عضوأ	م.د. ايلاف نوافل احمد
العراق	عضوأ	م. محمد حامد محمود
العراق	عضوأ	م. نجاح ابراهيم سبع
العراق	عضوأ	م.م. صخر احمد نصيف
العراق	عضوأ	م.م. زهراء عبد المنعم عبد الله
سكرتارية المؤتمر		
البلد	الملحوظات	الاسم واللقب العلمي
العراق	رئيساً	م.د. خالد محمد علي
العراق	عضوأ	م.م. شهد شاكر محمود
العراق	عضوأ	معاون رئيس مدربين علي هاشم مجید
العراق	عضوأ	رئيس ملاحظين فنيين محمد حميد مراد
العراق	عضوأ	م. قانوني دعاء عبد الكري姆 مراد

**عدد خاص بأبحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع - 2022**

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث	ت
35 -1	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	الأمن القيعي والسلم المجتمعي	1
56 -37	أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	المواطنة الفعالة بين الدستور والواقع: التجربة المصرية لدستور مصر 2014 أنموذجاً	2
78-57	أ. د. أمل هندي كاطع	المواطنة الرقمية دراسة في المفهوم والابعاد	3
107-79	أ.د. احمد خلف حسين الدخيل	العدالة التوزيعية ودورها في بناء المواطنة الصالحة وإنفاذ القوانين المالية	4
141 -109	أ.د. سلام عبد علي العبادي م.د. فلاح حسن عبد مانع	التشريعات الاجتماعية والأمن الانساني في العراق	5
161-143	أ.د. حمديه صالح الجبوري د. عبد الكريم جعفر الكشفي	المواطنة العراقية: دراسة في مفهومها وكيفية توظيفها	6
176-163	أ.د. هانيا محمد علي فقيه	التربية على المواطنة الرقمية	7
202-177	أ.د. عباس علي حميد أ.م.د. بكر عباس علي حسين	الفكر الإسلامي وأثره في التنشئة الحضارية السليمة دراسة مقاصدية	8
222-203	أ.م.د بتول حسين علوان	معوقات بناء المواطنة الصالحة	9
247-223	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	الصياغة التشريعية لدبياجة دستور جمهورية العراق 2005 ودورها في تحقيق المواطنة الصالحة	10
268-249	أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل	المواطنة البيئية العالمية: مقاربة اجتماعية- سياسية لمواجهة التغير المناخي والتلوث البيئي	11
293-269	أ.م.د. طلال حامد خليل	جدلية المواطنة وتعدد الولاءات وبناء الدولة الحالة العراقية انموذجاً	12
323-295	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم أ.م.د. ايمن عبد عون نزال	المواطنة والمشاركة السياسية: مقاربة تفسيرية للعلاقة بين المواطنة وتطبيق الصالح العام	13
342-325	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	الحقوق السياسية لمكتسب الجنسية العراقية واثرها في تعزيز المواطنة	14
372-343	أ.م.د رائد صالح علي	المنظمات الدولية وتعزيز ثقافة المواطنة دراسة في دور منظمة اليونسكو	15

395-373	أ.م.د. رغد عبد الامير مظلوم	الأسس الدولية للمواطنة في ظل القانون الدولي الخاص	16
433-397	أ.م. عبد الباسط عبد الرحيم م.د. باسم غناوي علوان	دور الاتفاقيات الدولية في تعزيز مفهوم المواطنة	17
470-435	أ.م.د سامي احمد كلاوي	بناء الهوية الوطنية في العراق ما بعد 2003	18
516-471	أ.م.د. حلا احمد محمد الدوري	دور الأمم المتحدة في تحقيق المصالحة	19
563-517	أ.م.د. حيدر نجيب احمد المفتي	السياسة التشريعية للاعتراض على القرارات الإدارية وأثرها في استقرار وتعزيز مبدأ المواطنة الصالحة: دراسة تحليلية استدلالية في إطار التشريعات الإدارية والضريبية العراقية النافذة	20
586-565	أ.م.د جعفر حسن جاسم الطائي	هوية المواطن الثقافية في ظل البيئة الرقمية	21
605-587	أ.م.د. نذير ثابت محمد علي	الموازنة بين حقوق المواطن وواجباته في إطار مفهوم المواطن	22
641-607	أ.م.د. حسين قاسم محمد	أهمية القوانين والتشريعات الخاصة بالطوائف الدينية في تحقيق المواطن الصالحة بعد عام 2003	23
683-643	م.د. حسام عبد اللطيف مجي م.م مصطفى تركي حومد	حكم الطلبات الحادثة في الدعوى القضائية – دراسة مقارنة في قانون المرافعات المدنية-	24
712-685	م.د. محمد كاظم هاشم م.م. هيبة عبد المجيد السعيدغربي	الحق في الاختلاف بوصفه قيمة من قيم المواطن الصالحة	25
738-713	م.د. اسماعيل ذياب خليل	دور المواثيق الدولية في تعزيز مبدأ المواطن	26
769 -739	م.د. اسعد كاظم وحيش م.م. علي شريم علوان	الحماية الدستورية لحق المواطن في التشريع الجنائي	27
790-771	م.د. منتصر حسين جواد م.د. همام عبد الكاظم ربيع	الجامعات العراقية ودورها في تعزيز المواطن بعد عام 2003م	28
811-791	م.د. زينة عبد الامير عبد الحسين	دور الدولة ومؤسساتها في تنمية روح المواطن – العراق انموذجاً	29
833-813	م.د. خالد محمد علي	دور القاضي في إعمال الشرط الفاسخ والرقابة عليه خلال جائحة كورونا	30

866-835	م. حمودي بكر حمودي	التعويض التلقائي عن الحوادث الطبية ودورها في بناء المواطنة	31
888-867	م.م. عدنان يونس مخبير م. فادية محمد اسماعيل	المساعدة القضائية لغير المواطنين في العلاقات الخاصة الدولية في ظل القانون العراقي	32
909-889	م.م. محمد صالح عبد الحي م.م. صباح مولدي باسط	حقوق المواطنة في الدستور دراسة مقارنة بين العراق والجزائر	33
927-911	م.م. علي عباس عبيد	اليات تفعيل الديمقراطية التعاونية لبناء المواطنة الصالحة في العراق	34
953-929	م.م. اسراء محمد كاظم	دور السياسة التشريعية في تعزيز الحقوق والحريات و انعكاسه على المواطنة الصالحة	35
971-955	م.م. مؤيد مجید حميد	المواطنة ودورها في حماية حقوق الإنسان	36
990-973	م.م. ايمن حمود سليمان	المواطنة ومعوقات تحقيق عدالة النوع الاجتماعي (المرأة العراقية إنموذجاً)	37
1015 - 991	م.م. عبد الرحمن ابراهيم علي ال غصبيه	الاستثمار في الشركات الراعية	38

## جدلية المواطنة وتنوع الولاءات وبناء الدولة الحالة العراقية انموذجاً

*The dialectic of citizenship, multiple loyalties,  
and nation-building The Iraqi case is a model*

الكلمات المفتاحية: المواطنة، الولاء، بناء الدولة، العراق.

*Keywords: Citizenship, loyalty, nation building, Iraq.*

*DOI: <https://doi.org/10.55716/jjps.2022.S.4.12>*

أ.م.د. طلال حامد خليل  
جامعة ديالى- كلية القانون والعلوم السياسية  
Assistant Prof. Dr. Talal Hameed Khalil  
University of Diyala - College of Law and Political Science  
*talal@law.uodiyala.edu.iq*



## ملخص البحث

### *Abstract*

يسعى البحث لتوضيح اسباب تعدد الولاءات في المجتمع العراقي واثرها في مشروع المواطنة الذي لم يستقم في كل مراحل الدولة العراقية الحديثة، تلك الولاءات التي اذابت الوطن في بودقة الفاعل الديني والعرقي والمكاني التي تم تمجيدها على حساب الوطن الذي تم تفزيذه، اذ ان مفهوم المواطنة يتأثر بكل التطورات سواء السياسية أم المجتمعية وتعدد مكانة الهويات الفرعية، ولا تصاله اتصالاً مباشرًا بعلاقة الفرد بالدولة بوصفه رابطة اجتماعية وقانونية بين الافراد ومجتمعهم السياسي، لذا فالمواطنة مرتكز اساسي في وحدة الوطن واستقراره وما تعكسه في المساواة والحرية شريطة ان تستقيم معادلتها في العلاقة بين الفرد الذي يقدم ولائه الوطني على الولاءات الفرعية - من دون انكارها -، وقيام الدولة بحمايته وفق ضوابط قانونية محددة لإدامة هذه العلاقة .

ولبيان ما تقدم سنقوم بتقسيم البحث الى مبحثين، في الاول سنلقي الضوء على مفهوم المواطنة وتطوراته وعلاقته ببناء الدولة، وفي المبحث الثاني سنكرس تحليلنا للأسباب التي ادت الى تعدد الولاءات في المجتمع العراقي واثرها في مشروع المواطنة، والسبل الناجعة لبناء مشروع مواطنة في ظل عراق حر ديمقراطي.

### *Abstract*

*The aim of the research is to explain the reasons for the multiplicity of loyalties in Iraqi society and their impact on the citizenship project which was not upright in all stages of the modern Iraqi state. Those loyalties that dissolved the homeland in the narrow path of the religious, ethnic and spatial actor that were glorified at the expense of the homeland which was dwarfed. The concept of citizenship is affected by all developments, whether political or societal, and the multiplicity of the status of sub-identities. Because of its direct connection with the individual's relationship with the state as a social and legal bond between individuals and their political community, hence citizenship is based on the unity and stability of the nation and what it reflects in equality and freedom, provided that its equation in the relationship is straightened between the individual who prioritizes his national loyalty over subsidiary loyalties - without denying them - and the state protecting him according to specific legal controls to maintain this relationship.*

*In order to show the impact of the multiplicity of loyalties and their arguments for building a citizenship project in Iraq, the research was divided into two sections In the first, we tried to show the implications of the concept of citizenship, its developments and its impact on building the state, and in the second topic, the analysis focused on the multiplicity of loyalties in Iraqi society*

*and its impact on the citizenship project, and the effective ways to build a citizenship project in the light of a free and democratic Iraq.*

## المقدمة

### *Introduction*

إنَّ العقد المؤسس للجامعة الوطنية بلور مفهوم المواطنة من حيث الحقوق والواجبات، اذ ان عمر مفهوم المواطنة يندرج مع معرفة المجتمعات ذلك العقد الذي نظم العلاقة بين الحاكم والحكومة، ومن ذلك حين و المفهوم يحظى باهتمام كبير لارتباطه ببناء الدولة واستقرارها ووحدتها واخذت صيورته تطورات مع تطور النظم السياسية وانواعها، وبات يشغل حيزاً في الدراسات القانونية والسياسية والاجتماعية ليحتل مرتكزاً أساسياً في بناء الدولة.

### أهمية البحث:

#### *The Importance of the Study:*

ما دام بناء المواطنة مقرتنا ببناء الدولة والعكس صحيح وان المواطنة بأبعادها وشروطها تشكل احدى الازمات في العراق منذ قيام الدولة العراقية الحديثة لغاية اليوم، وغياب مشروعها القانوني والسياسي والاجتماعي العملي، اصبح من اللازم الوقوف على اهم التحديات التي تواجه هذا المشروع، ويعينا عن تصنيف التحديات سياسياً واقتصادياً واجتماعياً فان جدلية تعدد الولايات في المجتمع العراقي شكلت ولا تزال تشكل اهم تحدي تدرج تحته كل التحديات السابقة الذكر، فما هو السبيل لبناء مشروع مواطنة حقيقية يتم الافادة فيه من تعددية وتنوع المجتمع العراقي ليكون هذا التنوع عامل اثراء للمواطنة، وغنى عن البيان ما لهذا البحث من اهمية في عراق اليوم الذي تتجاذبه ولايات حزبية وقومية ودينية ومذهبية لتعيق تتحققه.

### فرضية البحث:

#### *The Hypothesis of the Study:*

إنَّ الفرضية التي يحاول البحث من خلال محاوره اثباتها تتلخص في (ان تعدد الولايات وعدم قدرة الانظمة السياسية المتعاقبة على العراق شكل ازمة لأنظمة السياسية وللمجتمع معاً، اذ ان هذه الانظمة افتقدت للمشروع الحقيقي للمواطنة وساد عدم المساواة وغياب الحقوق والحريات التي تعد شروطاً للمواطنة، فضلاً عن تغلب الولاء الفرعي على الولاء الاكبر للوطن).

**اشكالية البحث:*****The Problem of the Study:***

من المعلوم بان اغلب دول العالم هي من صنف الدول المتعددة (*Heterogeneous*) ولكنها استطاعت ان تبني مشاريع مواطنة اسهمت في بناء وتطور الدول، بعكس الدول النامية والدول (الهشة) التي ظلت تعاني من عدم الاستقرار وتحديد لوحدتها الوطنية، اذ الاشكالية هي اشكالية بنية مجتمعية متعددة غير قادرة على ان تندمج مجتمعا ولأسباب وتحديات شتى، ونخاول في هذا البحث وانطلاقا من فرضيته الاجابة عن التساؤلات الآتية: -

ما المواطنة وما التطورات التاريخية التي عرفتها؟

لماذا فشلت مشاريع بناء المواطنة في العراق؟

ما الصلة بين بناء المواطنة وبناء الدولة؟

كيف يمكن الافادة من التنوع العراقي في بناء المواطنة وتغليب مصلحة الدولة على المصالح الفئوية؟

**منهجية البحث:*****The Methodology:***

للإحاطة بمحاور البحث فقد تم الاستعانة بالمنهج التاريخي، والمنهج الوصفي التحليلي، فضلا عن المنهج البنائي الوظيفي.

**هيكلية البحث:*****The Structure of the Study:***

تم تقسيم البحث على مباحثين، اذ في المبحث الاول ومن خلال مطلبين حاولنا بيان دلالات مفهوم المواطنة والتطورات التاريخية التي انضجته على يد المفكرين والكتاب، فضلا عن بيان العلاقة بين بناء الدولة وبناء المواطنة، وفي المبحث الثاني الذي تم تكريسه للحالة العراقية ومن خلال مطلبين تمت مناقشة التطورات السياسية التاريخية للعراق المعاصر وفشل بناء مشروع مواطنة حقيقة، فضلا عن الكيفية التي من الممكن ان نغلب فيها الولاء للوطن، وفي خاتمة البحث وضعنا بعض الاليات المهمة في تبني مشروع مواطنة حقيقة.

ومن الله العون والتوفيق

## المبحث الأول

### Section One

#### مفهوم المواطنة وبناء الدولة

#### *The concept of citizenship and state building*

بعد مفهوم المواطنة من المفاهيم المعاصرة في الفكر العربي، اذ ان شح او ضعف حركة الموضوع في عالمنا العربي لا تزال اقرب الى طروحات فكرية منه الى تأسيس (كيانية حقوقية) تمتلك اهدافاً محددة وواضحة وفقاً لآليات معلومة، يتطورها لتحول من كونها مفهوماً الى حقيقة تستند الى تشريع حقيقي فاعل في اطار مؤسسات ترعى مشروع مواطنة متكملاً يضمن لها عدم التجاوز والانتهاك. اذ ان مفهوم المواطنة مرتبط شديد الارتباط ببناء الدولة، وهذا ما مرت به كل الدول المتقدمة في عالمنا المعاصر، فقد مرت بعدة اطوار جسدها انظمة الحكم وتطوراتها وصولاً الى بناء دولة المواطنة.

وسنحاول في هذا المبحث بيان التطور التاريخي لمفهوم المواطنة ودوره في بناء الدولة.

#### المطلب الأول: تطور المواطنة ودلائل المفهوم:

#### *The first requirement: the development of citizenship and the connotations of the concept:*

إنَّ المواطنة بوصفها مشروعًا تتحدد به الهوية الاجتماعية – السياسية قد مرت بتطورات على مدار قرون خلت، اذ عاشت في تناعم مع غيرها من المفاهيم تارة، وفي تنافس معها تارة أخرى، واخذت في سني عمرها الشكل الحاسم للهوية، وضاعت وطمانت تحت نوع من الهويات الأخرى حتى غدت تتمايز عن كل اشكال الهويات مرة وتدرج تحت نوع آخر من الهوية مرات عديدة، فقد تعاطى الافراد بوصفهم الوظيفي الاجتماعي – السياسي مع انواع رئيسة للهوية شكلتها طبيعة الانظمة السياسية واسبغت عليها نوعاً من المواطنة – ولكن من الصعب في بحث محدود استعراضها جميعاً وفقاً لمراحلها الزمنية – ولكن يمكن القول، بأن النظام الاقطاعي الموصوف بالعلاقة الهرمية تجلت فيه رابطة التبعية وخضوع الفرد لسيده، وغلب شعور لدى الفرد يتحدد في تلك الطبيعة التبادلية (العلاقة – الخدمات) التي يقدمها لسيده، مقابل الحماية التي يوفرها السيد للفرد، وجاء النظام الملكي (الحكم المطلق) ليكون الافراد رعاعياً كل ما عليهم ان يقدموا هو الولاء لشخص الملك الذي يجسد الدولة في شخصه فكانت الطاعة المستسلمة سمة المواطنة الاعظم، وتطور الحال الى الانظمة الاخاضاعية (الدكتاتورية، الشمولية، التوليتارية)، اذ كان صورة محفلة لحكم الشخص الواحد ومشابه له، فكانت مكانة الفرد فيها مستهلكة لعدم الانحطاط خدمة لدعم الطاغية، وكانت المواطنة

تعبر عن ضرورة الانخراط لدعم الطاغية. وفي جميع هذه الانظمة السياسية وتطورها ظل الفرد مجردًا من الحقوق وشكل ذلك اجتناءً فاضحًا للمواطنة التي تعبر عن حق وواجب.

ازاء ما تقدم كان الشعور بالمواطنة يتعاظم شيئاً فشيئاً عندما قرر الأفراد أن يقرنوا وجودهم بأمة، إذ بذلك هم يقررون وضعهم الشرعي كأعضاء في مجموعة حضارية أو كيان، ينمو مع هذا الشعور ارتباط الفرد بهوية يتقدمها حب الأمة والوعي لتقاليدها فتكون نوع من الاهليه للحديث عن المواطنة التي لا تعبر عن علاقة فرد بفرد آخر - كما في الانظمة الاقطاعية والشمولية -، ولا بمجموعة قومية، ولكن بالفكرة الأساسية للدولة بشكل اساس، فغدت المواطنة اشارة الى صيانة الحقوق التي تسيرها الدولة بالواجبات التي يقوم بها ويؤديها المواطن، فضلاً عن استقلاليتهم وتساويهم في الوضع الشرعي، اذ ان حب الدولة والشعور بالولاء والانتماء لها هو الدافع الاساس للشعور بالمسؤولية وتأدية الواجبات. ويمكن القول بأن الاستقلالية والمساواة في المشاركة المدنية في شؤون الدولة تضعان المواطن مبعزاً عن الاشكال الاقطاعية والملكية والاستبدادية للهوية الاجتماعية السياسية.<sup>(1)</sup>

إنَّ استعراض الأنظمة السياسية وتطورها لا يعني بان مفهوم المواطن ومشروعها خاصة كان ينتقل بهذه البساطة، اذ المواطن وتحقيقها ليس سهلاً لا على المستوى النظري ولا على المستوى التطبيقي، واذا ما أردنا ان نخوض في التفسيرات التاريخية وإضاءاتها للموضوع فأنتا سنصل الى ان بعض الباحثين ميز بين انماط مختلفة من المواطن تطورت تاريخياً، ولعل من أشهر المؤلفات تأثيراً هو كتاب (المواطنة والطبقات الاجتماعية) لعالم الاجتماع البريطاني (توماس همفري مارشال 1893-1981)، الذي بين فيه بان المواطن تتشكل في ثلات صيغ، الأولى: المواطن المدنية (المساواة امام القانون)، الثانية: السياسية (المشاركة السياسية التصويت والترشيح)، والثالثة: الاجتماعية (دولة الخدمات)<sup>(2)</sup> ويسوق بان المواطن قد تطورت بهذا التسلسل من الدولة التسلطية الى دولة الرفاه، من المعنى النظري الى المفهوم الحقيقي العملي، من البحث عن الحقوق الى تقنينها. من تطور بناء الدولة الى الدولة - السلطة، الى الدولة - الحارسة، الى الدولة - التشاركية، الى الدولة - الامة واخيراً دولة الرفاه، وهذا التطور كان مقرضاً بحقوق الافراد الذي يشعرون بالانتماء.

وجاءت دراسة (بيتر رازنبيرغ) (المواطنة في العرف الغربي - من افلاطون الى ارسسطو) لتبيّن بان هناك مرحلتين عرفها تاريخ المواطن، الاولى: اتسمت بعيش مجتمعات عرفت بوعيها الاخلاقي وافكارها المتشابكة حول ما ينبغي ان يكون عليه سلوك الفرد الصالح وما هي العوامل التي طورته جيلاً من بعد جيل، أما الثانية: فهي تعبر عن التطور الذي صاحب الثورات الكبرى (الانكليزية 1688، الامريكية 1776،

الفرنسية 1789) والتي نقلت وعي المواطن من الفضيلة النخبوية الى المواطنة الوطنية التي تركت على الولاء.<sup>(3)</sup>

وإذا ما تعقبنا تطور المواطنة فأنتا ستجد ان العبودية كانت مبررة في دولة المدينة اليونانية من أجل تحقيق حكم ذوي القدرات العقلية متخذةً بعدها فلسفياً انطلق من مقوله ارسطو (الانسان حيوان سياسي) ليقدم في كتابه (السياسة) تعريفاً للمواطن بدلالة الوظيفة التي يؤديها وليس بدلالة المكان الذي يقيم فيه، لأن الآجانب يملكون حق الاقامة والعبيد، اذ ان ما يميز المواطن عنده عن غيره هو اسهامه في المشاركة السياسية واتخاذ القرارات التي تهم المدينة، مستثنياً من صفة المواطن تلك الشرائح الاجتماعية (الصناع، العبيد، النساء، الآجانب...).<sup>(4)</sup> ولعل لأرسطو تبريراً لاستبعاد هذه الفئات من صفة المواطن، فمعروف ان المجتمع في آثينا كان مجتمعًا عبودياً، ولم تكن المرأة فيه تحتل مكانة بل كانت هامشية الدور واقل من الرجل.

لذلك نراه يقول ((ان ما ابحث عنه هو المعنى المطلق للمواطن، محولاً من كل النقص))<sup>(5)</sup>

وقد اعتمد ارسطو لتبريره هذا حجة طبيعية ايضاً التي جعلت السيد سيداً والعبد عبداً (ان الطبيعة وحكمتها جعلت اجسام العبيد قوية صالحة للخدمة، واجسام الاحرار قوية غير صالحة للأشغال، فمن حازوا في جسدهم من الجمال بمقدار ما حازت عليه الالهة حق لهم ان يستبعدوا من هم دونهم)<sup>(6)</sup>

إنَّ ما تقدم يوضح بان صفة المواطن في العصر اليوناني ووفقاً للرؤية الفكرية الارسطية تتمايز بشروط عرقية فهو مولود لاب وأم يونانيين، وجنسية محددة بالرجل دون المرأة، ومن الناحية الاجتماعية ان يكون المواطن حراً وليس عبداً، ولم يقف ارسطو عند تحديد المواطن بل وضع للدولة اذ ما ارادت ان تكون فاضلة واجب ضمان وصيانة الحقوق للمواطن (الاجتماعية، الاقتصادية، الثقافية، والقانونية). وما يؤخذ على المواطن عند ارسطو بانها كانت انتقائية ولا تتصرف بالمساواة والحرية، وعلى الرغم من عقلانية فلسفة ارسطو، الا انها كانت ذات ابعاد عرقية وجنسية واجتماعية وانما كانت اقصائية. ولكننا لا نستطيع اغفال مقوله ارسطو التي فيها ملمح مهم من ملامح المواطن ومقادها (يجب الا نعتبر ان المواطن ينتمي لنفسه فقط، بل يجب ان نعتبر كل مواطن ينتمي للدولة).

شهد العصر الروماني مرونة اكبر في المواطن عنده في الحالة اليونانية، اذ اتاحت الامبراطورية الرومانية امكانية العبيد للتنعم بصفة المواطن وخاصة من يقدم منهم خدمة جليلة للإمبراطورية، فالتمتع بالحقوق واستحداث المؤسسات التي تكفل حرية الفرد وتتضمن حقوقه كانت علامه فارقة للتميز بين الروماني وغيره من هم في مرتبة ادنى او غير الحر او كان اجنبياً، وكان جوهر الاحساس بالمواطنة ان يكون الفرد في كنف حماية القانون الروماني مما يعكس اثراً على حياته الخاصة وال العامة، خصوصاً ان عملية تشكيل المواطن لدى

روما كانت بدلالة الحقوق والواجبات، تتحدد الواجبات بالخدمة العسكرية وتسديد الضرائب، وكفلت الحقوق السياسية والاقتصادية للمواطن.<sup>(7)</sup>

<sup>(8)</sup>اما العصور الوسطى، لاوريا فقد كانت المواطنة فيها شأنًا ثانويًا ويزن ثلاثة اتجاهات في دراستها:

1. تسامي المواطننة مع المكانة المسيحية وانتشارها.
  2. العودة لفكرة ارسسطو في المواطننة واحيائها.
  3. إنَّ المواطننة كانت تعني مكانة مميزة في مدينة وليس

ونستطيع القول وفقاً لهذه الاتجاهات بان المواطنة وممارستها في العصور الوسطى عرفت شكلًا هزيلاً واستمرت على مسارين، الكنيسة المسيحية من ناحية، والخالية او شبه الحرية في المدن من ناحية أخرى. ولم تدرس العلاقة بين المسيحية والمواطنة وارتباطهما الا على يد المفكر (توما الأكويني 1226-1274) الذي احيا فكرة الدولة التي لا يكون فيها المواطن مستسلماً خاضعاً لأوامر الأمير، وإنما مواطناً مشاركاً فعلياً في شؤون الدولة وارتباطها بال المسيحية لأن الأكويني عالماً لاهوتياً، ليعزز فيما بعد تحرير المواطن من خلال تحرير الدعوة لتحرير السلطة التي نادى بها المفكر (مارسيليوس البدوي 1290-1352)، وانجاز المواطن من خلال تأكيده على الحرية المدنية.<sup>(9)</sup>

ييل اغلب الباحثين إلى اعتماد العصر الحديث ومع (جان جاك روسو) المثابة الحقيقة لمفهوم المواطن، خصوصا مع كتابه (أصل التفاوت) الذي شكل نضجا في الوعي السياسي لروسو، ولتتخد المواطنية مع طروحاته الفكرية ذلك بعد الانساني ليخرج المواطن من نتاجات الدولة الحديثة بوصفها تنظيميا اجتماعيا قائما بعقلانية لينشد الحرية والمساواة، اي ان المواطن ستتخد ابعادا جديدة تتمثل في ذلك الارتباط بين ثالوث (الحرية، العقل، الواجب)، اذ اسس روسو لمفهوم مواطنة جديد من خلال تعريف ما حق بالمجتمع نتيجة تمدنه ليكشف ما افسدته السياسة، وليقدمها - المواطن - كابتداع جديد مدنية جديدة.<sup>(10)</sup> فال المجتمع السياسي المتحضر المصطنع افرز الاستبداد والعبودية مما ادى الى فتح باب التفاوت على مصريعيه، وهنا يميز روسو بين نوعين من التفاوت، الأول: التفاوت الطبيعي مثل التفاوت بالجسم والقدرة العقلية، والثاني: تفاوت سياسي ناتج عن احتكار الامتيازات من طرف القلة على حساب الاكثريه، الامر الذي افسد المساواة وسادت العلاقات العدائية من خلال التسابق على هذه الامتيازات لتمكن المصلحة الخاصة الأولوية على حساب المصلحة العامة مما ساهم في انتهاك الحقوق وتبير العبودية، وبالتالي تصبح المواطن حلما مفقودا، ويؤكد روسو ان عدم الكشف عن هذه الانحرافات ستفقد المواطنية ابعادها السياسية والانسانية.<sup>(11)</sup>

لقد حدد روسو المعنى الحقيقي للمواطنة في الإنسان المدني الجديد، أو لنقل المواطن الجديد، انه إنسان الالتزام بالقواعد والقوانين التي اتخذتها المدينة بوصفها عناصر أساسية لحياتها العامة، وهذا ما يكسبه مميزات أخلاقية وفكرية ووجدانية خاصة، انه إنسان الحق والواجب، الذي يستطيع أن يطوع شهوته وبهذا، ليضع حداً لمحمية الأنانية وارتجالية المنفعة الشخصية، التي تجلب المفاسد الاجتماعية والرذائل السياسية، هذا المولود السياسي هو (الشخص المدني) الذي يحترم ما تقتضيه الحياة العامة من قوانين وما تستوجب من قواعد، تمكّنه من الإدماج سياسياً وأخلاقياً في الجسم الاجتماعي، الرجل المتأدب اجتماعياً، الذي يستطيع التمييز بين فرديته ذات النزعة الأنانية، التي تحكمها المنفعة الشخصية، وبين النزعة الجماعية التي تحكمها المصلحة العامة. فإن إنسان المدينة، يعرف جيداً أين تتقاطع المصلحة الشخصية والمصلحة العامة ليُسْبِغ على نفسه صفة المواطن الحقيقية. وخلاصة القول إن روسو من خلال العقد الاجتماعي، واصل التفاوت قدم شروط المواطن التي تتعدد في الحرية والمساواة.

لقد تبلور مفهوم المواطن وتطور مع تطور الدولة، ليأخذ بعدها قانونياً من خلال التشريعات القانونية لما يخص المواطن سواء من جهة الحقوق أم الواجبات، فضلاً عن المساواة أمام القانون وفي القانون، وقد اتضح بعد القانوني للمواطنة من خلال:-(<sup>12</sup>)

1. تكريس دولة الحق والقانون من خلال المساواة العادلة بين جميع مكونات المجتمع، وتتمتع جميع الأفراد بالحقوق وأدائهم للواجبات بشكل متساوٍ.

2. تكريس المواطن القانونية لدى الأفراد وغرستها في شخصيتهم وتنشئتهم عليها.

هكذا تطور مفهوم المواطن في عالمنا المعاصر لتأخذ تعريف عديدة توضح دلالات مفهومها وفقاً للمرحلة الزمنية التي اعطي بها التعريف، اذ عرفها جان جاك روسو بأنها (تخلي المواطن عن بعض حرياته لصالح المجتمع، وكسّب ما يوازي كل شيء يفقده وزيادة القوة لحفظ ما لديه)<sup>(13)</sup>، وعرفها (ديريك هيتر) بأنها (منظومة من الحقوق والواجبات والتي تنطوي على العيش ضمن دولة مع الالتزام بأقصى حالات التماش مع الثقافة العامة واسعنة مبدأ التسامح مع المختلف)<sup>(14)</sup>، ويبدو من تعريف (هيتر) بأن المواطن في الدولة الغربية الحديثة بات تمثل خليطاً من معرفة ومفاهيم ومهارات وقيم ونزعات ينبغي على المواطن ان يمتلكها بمثالية عالية، لذلك تم تعريف المواطن بأنها (رابطة اجتماعية وقانونية بين الأفراد والمجتمع السياسي الذي يعيشون فيه تربط ربطاً تفاعلياً بين الحقوق والواجبات وتوفير الحماية من قبل المجتمع السياسي او الدولة)، فضلاً عن تبني فكرة المواطن بوصفها من المترకرات الأساسية للدولة الديمقراطية).

وقد عرفها معجم لونغمان (الإنكليزي) بأنها (تلك الحالة التي يعدها الفرد مواطناً لعيشها في دولة ينتمي لها ويخلص الولاء لها ليحظى بحمايتها ويتمتع ببعضيتها سواء كان ذلك بحكم المولد أم بحكم الجنسية) ويلاحظ من هذا التعريف تشخيصه بأن المواطنة حالة ترتفق ضمن شروط ارتكابها (الفرد - الدولة)، إذ على الفرد الأخلاص، وعلى الدولة توفير الحماية وكفالة الحقوق. ولكن يلبيس هذا التعريف بعدم القدرة على التفريق بين المواطنة والوطنية، فالمواطنة مركبة من حقوق وواجبات، والوطنية الشعور بالواجب اتجاه الوطن بصرف النظر عن ما تقدمه الدولة من حقوق للأفراد.

ونستطيع القول بأنه على الرغم من تعدد التعريفات المعطاة للمواطنة ولكنها تبقى مرتكزة على بعدين مهمين، الأول: المساواة، والثاني: الحرية، إذ المساواة في الحقوق والواجبات، والحرية في كل ما يحفظ نوع الفرد سياسياً وثقافياً ودينياً، وما يستتبع هذين البعدين من الاحساس والولاء للدولة، مما يعني بأن المواطنة هي بحد ذاتها مرتكزاً لبناء الدولة، وهذا ما سنتناقه في المطلب الثاني.

### **المطلب الثاني: بناء الدولة والمواطنة:**

#### *The second requirement: State building and citizenship:*

هل يمكن بناء الدولة بمعزل عن بناء المواطنة؟ إذ الدولة وفقاً لتعبير العميد (دوجي) هي (عبارة عن جماعة من الناس الاجتماعيين بينهم طبقة حاكمة وآخر محكومة) وهناك اتفاق بين أكثر الكتاب والباحثين في الفكر السياسي والقانوني ان الدولة هي (مجموعة من الأفراد يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين وتسيطر عليهم هيئة منظمة استقر الناس على تسميتها بالحكومة)<sup>(15)</sup>، ومن هذا التعريف يتضح بأن العنصر البشري يشكل أحد العناصر الأساسية للدولة فضلاً عن الإقليم والحكومة، إلا أن هذا العنصر - البشري - يجب أن يتوافر عنده الرغبة للعيش معاً، تلك الرغبة الناشئة من عوامل مختلفة كالعرق والدين واللغة والثقافة والتشابه بالتقاليد والمصالح المشتركة، ولا يعني ذلك بأن هذه العوامل ينبغي أن تكون متوافرة جميعاً بل يكفي تحقق جزء منها.

إنَّ بناء الدولة (State-Building) يعرف على أنه (عملية إقامة المؤسسات وأهميتها السياسية للدولة، وادائها لوظائفها بفاعلية)،<sup>(16)</sup> وإن أساس نجاح عملية بناء الدولة يكمن في توسيع نطاق مزاولة الحقوق واداء الواجبات العامة، وطرح كل ما هو خاص جانباً، ويتبع من ذلك مدى المقاربة بين بناء الدولة ومفهوم المواطنة، وبهذا الشأن نرى أن (فرانسيس فوكوياما) يصف بناء الدولة بأنه أحد أهم قضايا العالم المعاصر، ويعرف بناء الدولة على أنه (إيجاد مؤسسات حكومية جديدة وتنمية المؤسسات القائمة).<sup>(17)</sup>

إنَّ المبرر الموضوعي لوجود الدولة وبنائها في تحقيق المصلحة العامة التي تعبَر عن طموح وآمال الجماعة السياسية المكونة للدولة والتي لا تنشأ الا من خلال الاعتراف والمشاركة ومرتكز الحريات، اذ الدولة هي المنتج للأنا الوطنية أو العقل الجمعي الكلي التي تنتج من خلال ديناميكية (حركية) التفاعلات العميقَة ملكونها الأصلية، من مجتمع ونظام وإقليم وسلطة، لتكون المواطنة الرابط الموضوعي والقانوني الذي يشد المكونات واركان الدولة لتحقيق مصالح المُنتَمين لها<sup>(18)</sup>، ونستطيع القول بان رابط المواطنة كلما كان فعالاً و حقيقياً و متمراً انتج جوهراً متطروراً وفعلاً ومتجدراً ما يعرف ببناء الدولة.

إنَّ عملية بناء الدولة تعد بانها تغلغل ايديولوجي للمجتمع لتمكين الانظمة من النمو والاستمرار، ويشكل خاص حين تكون الدولة قادرة على خلق اساس عام بالهوية الوطنية، وشعور الافراد بالانتماء للدولة وللنظام السياسي، على ان تتميز هذه الدولة بالآتي:-<sup>(19)</sup>

1. وجود سلطة مركزية واسعة الاختصاصات لا تنافسها في ذلك أي سلطة أخرى.
2. غلو القدرة التنظيمية للدولة وتعاظم دور الاجهزة البيروقراطية في تنفيذ القواعد النظامية والقانونية لختلف قطاعات المجتمع ونشاطاته.
3. وجود مفهوم محدد للمواطنة يتخاطى الفروقات الدينية والعرقية والاثنية واللغوية، ويفكَد قيمة المساوة لفتح مجال التكامل والاستقرار السياسي والاجتماعي داخل المجتمع.

وما تقدم ان دور الدولة لتتَّم عملية بنائِها هو جمع شبات شعها وعناصرها العرقية وانتماءاتها الدينية والمذهبية في نظام سياسي واحد وقوى. فضلاً عن انه من اجل بناء الدولة لا بد من تعزيز مفهوم المواطنة وتخاطي الفروقات الدينية وتعزيز الاندماج المجتمعي والوحدة الوطنية القائمة على التلاحم بين مختلف مكونات المجتمع والتي تعرف بالوحدة القافية والسياسية في اطار الدولة، والقبول بالآخر في اطار الهوية الوطنية والانتماء والولاء لها في ضوء القيم الوطنية المشتركة.

- إنَّ عملية بناء الدولة تتَّصف بمجموعة خصائص هي:-<sup>(20)</sup>
1. انها عملية (Process) وليس مرحلة (Stage) بمعنى انها احداث التغيير الذي يعني بمجموعة من النطُورات والتغيرات في هيكل ووظائف البني السياسية والتفاعلات والانماط السياسية والاجتماعية والاقتصادية المرتبطة بها.

2. الحركية (Dynamic) بمعنى ان تكون حركية من طرف الهياكل السياسية دائمة ومستمرة، تكون هادفة لتطوير النظام السياسي وملائمه مع الظروف والتغيرات التي تحدث.

3. إنَّ بناء الدولة لا ينبع من فراغ، بل ضمن الاطار الحضاري والثقافي وان يكون منسجماً مع القيم السائدة.

4. إنَّها ليست عملية افتراضية، بل هي عملية حتمية يحدُّها الاطار الاجتماعي داخلياً وخارجياً.  
 إنَّ مؤسسات الدولة مادياً في عملية بناء الدولة بوصفها جهازاً خاصاً لا يمكن ردها إلى وظيفة الدولة في السيطرة – كما درج فهمها في الدول النامية – فحسب، بل يجب أن تبحث قبل كل شيء في رابطة مؤسسات الدولة مع المكونات الاجتماعية ومدى القدرة على استيعابها، تلك الرابطة التي تجعل الدولة لها القدرة على ضبط الحراك الاجتماعي بما يخدم الجميع، ففي كتابه (نظرية الدولة) يوضح (نيكولاوس بولانتزاس) كيف استطاعت الدول الرأسمالية بناء دولتها من خلال الاستخدام النوعي لجهاز السلطة ذلك الجهاز الخاص ليعبر عن الدولة التمثيلية المعاصرة، والدولة الشعبية القومية ذات الطابع العام في اجهزتها السلطوية (القضاء، الجيش، الادارة، الشرطة.. الخ) لتكون معبرة عن استيعاب الكل ويشعر بأهميتها الكل، وهذا ما وحد مفهوم المواطن لجميع مكوناتها ومدى التحامهم وخضوعهم لهذه الاجهزة ان عملية بناء الدولة يدل على إنَّها عملية سياسية بالذات الاول ينبغي معها توافر شروط منها ان يتوافر عقد اجتماعي وايجاد ثقافة سياسية جديدة في جانبها السياسي، ومنها ايجاد المرجعية الدستورية لعمليات التفاعل السياسي في جانبها القانوني، ومنها توظيف التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة.<sup>(21)</sup>

**المبحث الثاني***Section Two***مشروع المواطنة العراقية وبناء الدولة***Iraqi Citizenship and State Building Project*

ما لا شك فيه بان العراق يعد من الدول المتنوعة دينياً وقومياً وعرقياً (*Heterogeneous*) والمهمة في السياسة الدولية، وذلك بسبب موقعه الجيوسياسي الذي كان من اهم الاسباب التي زادت من اهميته، اذ يمثل حلقة الوصل بين اسيا وافريقيا واوروبا، فضلاً عن كون موقعه في الجنوب الغربي لقارة اسيا جعله ممراً طبيعياً للهجرات بدءاً من الجماعات السامية الاولى التي استوطنت وسط وشمال العراق واستست الدول الاولى في التاريخ مثل دولة أكاد، وبابل، وآشور، وما جاء الاسلام حتى اصبح العراق وبعض من مدنها عواصم الدولة الاسلامية (الكوفة، بغداد، سامراء)، وتناوبت الجيوش والقبائل التي حكمت الشرق منه (ایران ودول اسيا الوسطى) للسيطرة عليه او المرور او الاستيطان به، وقد تعددت الاقوام المهاجرة ومن اصول واعراق مختلفة وبقائهما محتفظة بخصائصها على الرغم من كثرة العوائق التي مر بها فقد ظل الطابع العام للدولة العراقية المتمثل في كونها دولة عربية - اسلامية<sup>(22)</sup>. ويرجع بعض الكتاب ذلك لأسباب من اهمها غلق طرق الهجرة نتيجة للصراع العثماني - الفارسي والزيادة الملحوظة للهجرات الجديدة القادمة من الجزيرة العربية وببلاد الشام، اذ أنَّ توطن البدو قد زاد من استقرار العنصر العربي الذي امتهن الرعي والزراعة.<sup>(23)</sup>

لقد مر العراق بتطورات سياسية مهمة منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام 1921 وخضع لأنظمة سياسية متنوعة ايضاً (الملكي، الجمهوري، الجمهوري الاتحادي الفيدرالي) وقد عانت كل هذه الانظمة من صعوبة بناء مشروع مواطنة عراقية، وهذا ما سنحاول استعراضه في هذا البحث.

**المطلب الاول: مشاريع المواطنة العراقية وتعدد الولاءات:**

*The first requirement: Iraqi citizenship projects and the multiplicity of loyalties:*

من خلال بياننا للدلائل مفهوم المواطنة أصبح من يسير الربط بين المواطنة والولاء للدولة وللنظام السياسي، ولعل من اكبر المشاريع التي لم تر النور من اجل بناء دولة القانون ودولة المواطنة في العراق، هو (مشروع المواطنة العراقية)، اذ ان طبيعة التنوع السائد في المجتمع العراقي وتعدد اطيافه بدل ان تكون عامل اثراء ثقافي وحدوي، كانت عملاً معيقاً لتلك المشاريع، وليس ذلك لتأصل الولاءات الفرعية في المجتمع العراقي فحسب، وانما عدم قدرة كل الانظمة السياسية المتعاقبة على ارساء مشروع وطني وربما عدم جديتها

في ذلك، اذ كانت تعاني من أزمات حقيقة منها ما يتصل بمشروع المواطنة وهي (أزمة الاندماج، أزمة الشرعية، أزمة المشاركة، وازمة التغلغل) وهذه الازمات كفيلة بعدم القدرة على بناء مشروع مواطنة حقيقي. ففي كتابه (مجتمع اللادولة) يوضح (بيار كلاستر 1934-1977) دور السلطة السياسية في بناء هوية الدولة ومشروعها للمواطنة، ويقر بان المجتمعات البدائية التي لم تعرف نوعاً من أنواع السلطة ظلت مجتمعات فوضوية انفصالية، أما المجتمعات التي تجاوزت حالة الفوضى وتوصلت إلى نموذج في الانتظام الجماعي المعبّر عنه بواسطة السلطة فقد تجاوزت الحالة الانفصالية ووصلت إلى وحدة مجتمعية تسود فيها المواطنة بمعناها القانوني والاجتماعي، فعملية بناء المجتمع الموحد وصيرورته هوئيته لم يكن أمامها خيار سوى خيار السلطة التي تهيمن وتسيطر على المجتمع. ويضع للسلطة وظيفتين لبناء الهوية الوطنية تتطابق مع نوعين من الطاقة<sup>(24)</sup>:-

الأولى: ويسميها (الطاقة الفاعلة) التي تنجم بشكل مشترك عن الجماعة لبلوغ أهداف منشودة.

الثانية: ويطلق عليها (الطاقة الحافظة) التي تبذلها الجماعة للمحافظة على ائتلافها واتساقها ووحدتها.

وإذا ما تعقبنا تاريخ العراق السياسي منذ قيام الدولة العراقية الحديثة 1921، ونقدم له بسؤال مفاده (كيف ينظر المواطن العراقي لوطنه وطائفته؟) وستدرك الاجابة الى ما بعد استعراض اهم الخطط السياسية في مشروع المواطنة العراقية.

مثل النظام السياسي الملكي أول مشاريع الهوية الوطنية وسعى لبناء نموذج الدولة / الأمة، ولكنه لم يستطع استكماله، بل أنه كان وجهاً لوجه مع أزمة الهوية العراقية لعدم تجانس مكونات الشعب العراقي، وكان كل مكون اجتماعي منغلقاً على نفسه بسبب السياسات التي مارستها الدولة العثمانية، إذ خضع الحضور إلى الشريعة الإسلامية، وكان أهل الريف غارقين في عادات وتقالييد وأعراف العصبية القبلية، فيما كان المثقفون متأثرين بالثقافة التركية، ولم يكن الوعي العربي قد وصل لما وصل إليه في بلاد الشام، وهذا لا يعني بأن النظام الملكي لم يسع لتأسيس الهوية الوطنية، بل أن (الملك فيصل 1883-1933) الأول كان محلاً بحثاً نجاح مشروعه الدولة / الأمة، من خلال جمع التنوعات الثقافية وصهرها في كيان سياسي موحد وخلق أمة موحدة، وقد اعتمد لإنجاح مشروعه على آليات خلق نظام تعليمي موحد وفرض التجنيد الإلزامي - وما يلاحظ بان هاتين الآليتين ظلتا متلازمتين مع الأنظمة السياسية العراقية اللاحقة -. ولكن مشاريعه اصطدمت بالحالة المجتمعية العراقية التي أتسمت بالثبات، فما كان من الملك فيصل الأول إلا أن يعبر عن

أسفه لعدم اكتمال مشروعه بوثيقة سرية قال فيها (أقول وقلبي ملآن أسي، انه باعتقادي لا يوجد شعب عراقي بعد، بل توجد كتل بشرية خالية من أي فكرة وطنية) <sup>(25)</sup>.

أطاحت ثورة تموز 1958 بالنظام الملكي وإعلان العراق نظاماً جمهورياً، وكان (عبدالكريم قاسم 1914-1963) جاداً في بناء هوية وطنية عراقية، إلا أنه اصطدم بصعود التيار القومي الذي تزعمه (عبدالسلام عارف) الذي طالب بالوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة (سوريا ومصر) فتوجهت صياغة الهوية من هوية وطنية إلى هوية قومية، وبهذا الصدد كتب (شارلز تريل) في مؤلفه (صفحات من تاريخ العراق) (إن الرجلين قاسم وعارف لم يكونا مختلفين شخصياً فحسب، بل إنهم وقعوا في شرك مسألة الهوية العراقية التي ما زالت بلا جواب، فاختلفا حول ما إذا كان العراق دولة / أمة، أو جزءاً إدارياً من أمة عربية أكبر حجماً، وتم تقويض مشروع عبد الكريم قاسم هو الآخر لوضع جواب للمواطنة).

كان مجيء البعثيين للحكم في عام 1963 والانقلاب في العام 1968 منطلقاً لغليبة الاتجاه القومي في رسم إجابة الهوية متتجاوزاً التنوع القومي العراقي، إذ ذابت الدولة في السلطة، وذابت السلطة في الحزب، وتم تذويب الحزب في شخص (صدام حسين 1937-2006)، الذي افترض ممارسات هددت الوحدة الوطنية، من خلال محاربة المكونات الاجتماعية مثل الكلد لبساط نفوذ الدولة المركزية، وترحيله لأكثر من مليون عراقي من الشيعة العرب والكرد الفيلية (الأكراد الشيعة) بدعوى أنهم من أصول غير عربية، وكان تأثير ذلك كبيراً وأدى لأنفصال مكونات المجتمع عن الدولة، وانفصل الفرد عن المجتمع، رافق كل ذلك اختصار صدام العالِم السياسي إلى دوائره العائلية الضيقة وتحولت الدولة / الحزب إلى الدولة / العائلة، الأمر الذي تبلورت معه الهوية العراقية وصياغتها بصورة عبادة الشخصية / الفرد فتحولت الهوية أخيراً إلى الدولة / الفرد. فحل الولاء للفرد محل الولاء للدولة<sup>(26)</sup>، وقد ذكرنا سابقاً بان الانظمة الشمولية تختبر مفهومي الوطنية والمواطنة في مدى الولاء للسلطة المتمثلة في شخص، من دون أن يكون للحقوق والحريات مكانة متميزة في اقرار المواطنة.

كان للحصار الاقتصادي الذي فرض على العراق على أثر غزو الكويت عام 1991، والحالة المعيشية التي صاح بها العراقيون ذرعاً، أحد العوامل الرئيسة لأحياء الهويات الفرعية والتخلّي عن الهوية الوطنية التي بدت ضائعة وعدم قدرتها على الوجود والاستمرار، فانسحبت وتركّت الهويات الفرعية لتحل محلها. فضلاً عن سعي السلطة في محاولة بناء الهوية بطرق قسرية من خلال تغيير الولاءات بالقوة ومحاربة كل المعتقدات والثقافات المحلية المتّصلة في ضمير المكونات الاجتماعية العراقية، وسياسات التهجير القسري

والتعريب وغيرها، هذه السياسات التي اختزلناها فيما سبق أدت إلى ضياع الهوية الوطنية العراقية وغياب مشروع المواطنة الحقيقي. وسببت أيضاً باحتلال العراق من قبل الولايات المتحدة الأمريكية عام 2003. إن دور السلطة السياسية ومن خلال تبنيها لطرق الاستبداد والعنف سبيلاً لإدارة التنوع العرقي والطائفي والديني يؤدي إلى تشويه الهوية وتشتيتها، فضلاً عن احياه للولايات الفرعية وتغليبيها، ليغيب معها الاندماج المجتمعي، وهذا ما يؤكدده فارس كمال نظمي بقوله (أن الهوية الوطنية لدى الفرد العراقي تعرضت لكثير من التشويه جراء ممارسات السلطة السياسية لأنها لم تنبع من ذواتهم بشكل تلقائي بل تمت من خلال ما مارسته الدولة ونخبها المؤطرة بأيديولوجية اقصائية مارست عمليات الاصهر والدمج القسري لجميع مكونات الشعب العراقي على اختلاف أطيافه العرقية والمذهبية والدينية، فان هشاشة هذه الهوية هو العامل الأساس وراء ديمومة العنف في الوضع السياسي والاجتماعي العراقي) <sup>(27)</sup>

إذا كانت السياسات السابقة لم تستطع الإجابة عن سؤال الهوية (من نحن)، فإن ما حل بالعراق بعد عام 2003 كان له عميق الأثر في تفتيت مشروعها لبناء دولة قوية تمتلك كل مقومات القوة والتأثير إقليمياً ودولياً، إذ عانت عملية بناء السلطة السياسية في العراق بعد 2003/4/9 من مشكلة جوهيرية بإعلان الحكم المدني (بول برایمر) عن تأسيس مجلس الحكم الانتقالي في العراق وفقاً لمبدأ التمثيل النسبي للقوميات والأديان والطوائف لضمان تمثيلها والاعتراف بوجودها ليتأسس المجلس على قاعدة المخاصصة القومية والدينية والطائفية، إذ سببت بانقسام أبناء الشعب، وكان يمكن لمرحلة ما بعد سقوط النظام السياسي الشمولي السابق، من إصدار دستور جديد دائم لعام 2005، وإجراء انتخابات ديمقراطية برلمانية وتشكيل حكومة منتخبة أن يكون مدخلاً حقيقياً مباشراً لإعادة بناء الدولة العراقية ونظمها السياسي بعيداً عن قاعدة المخاصصة وسلبياتها، ولكن واقع الحال كان خلاف ذلك، إذ استمر واتسع نطاق التأسيس على هذه القاعدة مما تسبب في تشويه هذا البناء، وتشكلت كل الحكومات العراقية بعد 2005 عليه من خلال توزيع مناصب الرئاسات الثلاث (الدولة، الحكومة، البرلمان) مما جعلها حكومة تقوم على حكم الأغلبية المتفوقة وأدى إلى ضعف الدولة وقوة الولايات الفرعية وضياع مشروع الهوية في ظل الديمقراطية. <sup>(28)</sup>

فضلاً عن إسهام المخاصصة بتكريس حالة التنوع وتأطيرها شرعاً، وبدأت مؤسسات الدولة تؤطر الانقسامات العرقية والدينية والطائفية، وقامت التعددية الخزبية على استغلال الولايات الفرعية بوصفها أهم محرك للتعبئة الجماهيرية، وتحول بناء المواطنة إلى استراتيجية للكسب السياسي الخزي، وبرزت في ظل ذلك الدولة / المكون، والدولة / الطائفة، والدولة / العشيرة، إذ أن ضعف الدولة وصراع المكونات جعل الفرد

يلجأً لطبيته الفرعية ويتمسك بها. فأعاد المواطن العراقي ارتباطه بالقبيلة والطائفة والقومية ليحقق من خلالها الأمان حين عجزت الدولة عن ضمانته.

مما تقدم افندت مشاريع المواطنة في العراق الى اهم ركائزه (المساواة، الحقوق، الحريات) فكيف بات المواطن العراقي ينظر الى وطنه العراق ؟ السؤال الذي قدمناه انفا، نستطيع القول بعد هذا الاستعراض بأن العراقي ينظر الى وطنه من خلال طائفته او عرقه او قوميته، بمعنى انه ينظر لما هو صالح لولائه الاصغر صالح لولائه الاعظم، ومشروع المواطنة يفترض ان تكون النظرة معكوسه اي ينظر العراقي الى ولائه الاصغر من خلال الولاء للوطن فما يصلح للعراق واستقراره صالح للطائفة.

ومن خلال تغلب الولاءات الفرعية على الولاء للوطن غاب مشروع المواطنة، وهنا يمكن ان نتحدث عن اشكاليتين، الاولى: لو تعرض اي عراقي لسؤال مفاده ما معنى المواطنة بالنسبة لك ؟ فسيجيبك من دون تردد اهنا تعني ان يعطيوني الوطن ويحصل بعطايه، وعندما تأسله ما الذي تعطيه انت للوطن ؟ يعجز عن الاجابة، وهذا ناتج ايضا من تغلب الولاءات الفرعية التي انتجت مواطن يفكر بطريقة انانية، اي ان همه الاخذ وليس العطاء، في حين ان المواطنة تنافس في العطاء لا في الاخذ، وعند فهم المواطنة بهذه الصورة سيكون المواطن العراقي واعيا لحقوقه وحقوق غيره وواجبه وواجب غيره، والاشكالية الثانية التي سببت الانتفاء للولاء الفرعي تقع على السلطة التي رفعت هذه الولاءات على حساب الولاء الاعظم، اذ السلطة يجب ان ترفع التمييز على اساس القبيلة والقومية والمذهب في بعد الحقوق واذا ما تكنت السلطة رفع النظام فوق الانسان فأنها تجاوزت التمييز وستتحقق المساواة وتعلي من شأن المواطنة والشعور بها. ففي العالم الغربي المتقدم هناك اولوية النظام على الانسان فليس هناك تعارض بين الانتفاء للمذهب او القبيلة او الدين والانتفاء للوطن، بل على العكس يمكن ان تكون هذه الولاءات عامل اثراء وطني وثقافي اذ ما رفع التمييز على اساسها.

### **المطلب الثاني: بناء الدولة العراقية وفض الجدلية بين المواطنة والولاءات المتعددة:**

*The second requirement: building the Iraqi state and resolving the controversy between citizenship and multiple loyalties:*

إنَّ مادة المواطنة وبناء الدولة الموحدة القوية، يتطلب وجود شعب مؤمن بهدف مشترك واحد رغم تنوعه، وهي ما يعرف بالإرادة الوطنية التي ترجح كفة الوطن على باقي الانتفاءات سواء القومية أم الدينية أم الطائفية، إذ يؤكد ذلك (روبرت ماكيفر وشارلز بيوج) بان الولاءات الفرعية قد تقوم في أحد أشكالها على فكرة الارتباط بأرض الآباء والأجداد وارض الإقامة الفعلية ما ينتج عن ذلك الإيثار الوطني على

القومي وتأكيد الإرادة من أجل الوطن، وتلك عاطفة إنسانية وإحساس وجداً رفيع يقوم على تهميش الأنانية الفرعية وإلغائها، فتقوى الروابط عوضاً عنها لتأسيس الهوية الجامعة في حدود الوطن أجمع<sup>(29)</sup> إنَّ اقرارنا بالتنوع في المجتمع العراقي وصعوبة بناء دولة المواطنة، هو أزمة بناء اجتماعي لم يستطع الاندماج وتكوين شعب موحد بسبب السياسات التي سبق ذكرها.

لقد كانت المكونات الاجتماعية (عرب، أكراد، تركمان، شبك، سنة، شيعة، مسيحيون، وأقليات أخرى) معزولة عن بعضها البعض، مما حال دون أن تمتزج الثقافات المترشحة منها من إقام مشروع المواطنة، وقد اكتفت كل الأنظمة السياسية بالتعامل مع هذه المكونات – كما سبق ذكره – بمنحي التعبير عن الذات، إذ تم صياغة الدولة بصيغة وطنية مشوهة، أو قومية محترزة، أو دينية مقتصرة، فكان تعبر المكونات عن ذاتها مرتبطة بوطنية تفهم الآخر بعدم الوطنية، أو قومية ترغم الآخر على قبول القومية المسيطرة، أو دينية تكره الآخر وتعلن البراءة منه.

لقد رسمت دوائر (الأنا والآخر) و(النحن والهم) وباتت سمة مميزة للبناء الاجتماعي العراقي، ولم تكن المكونات السبب الرئيس في رسم تلك الدوائر بقدر التراكمات التاريخية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، داخلية وخارجية، أسهمت بدرجات متفاوتة في التعبير الذاتي وأثرت في بناء المواطنة العراقية، وشكلت تحديا خطيرا لها. إذ يقول حسن العلوi (إن قومية الدولة كانت مسؤولة عن عدم نمو وتطور الوطنية العراقية على غرار الوطنية المصرية حيث يجتمع المختلفون في العنصر والدين على مشاعر الولاء للوطن المشترك)<sup>(30)</sup>.

لقد سعت المكونات الاجتماعية العراقية لخلق العقل الجمعي الذي يشير حسب (غوستاف لوبيون 1841-1931) إلى (الاستجابة اللاعقلانية لما تردد الجماعة)، والذي يعد من أهم معوقات بناء الهوية، إذ ذابت شخصية الفرد بشخصية الجماعة العرقية أو الدينية أو الطائفية أو العشائرية التي قد لا تتفق مع المكونات الأخرى وعقلها الجمعي، مما أنتج أنماطاً سلوكية ترسم دوائر للفصل بين كل المكونات التي تخلق والحالة هذه قدسية الانتماء للمكون لما توفره من أمن وحرية وتكافل للفرد، وتنتفي لديه أهمية الهوية الوطنية. فضلاً عن طبيعة العلاقة بين المكونات الاجتماعية العراقية التي غالب على علاقتها صفة الصراع تبعاً للإخفاق الذي رافق عملية إدارة المكونات، واتسم هذا الصراع بحديثه ولعل الصراع بين الهوية الكردية والهوية العراقية خير دليل على ذلك.

لقد غالب صراع الهويات الفرعية الهوية الوطنية، مما أدى إلى تصاعد الهويات الإثنية، حتى غدا التصور الأثني للهوية هو الغالب، فضلاً عن الرابطة الإثنية القائمة على الدم وهي رابطة عصبية جاهلية تقوم على مبدأ (أنصار أخاك) وهو مبدأ خطير ينثم كثيراً من بناء المواطنات التي تقوم على مبدأ الأهداف والمصالح المشتركة لأبناء الوطن الواحد، فأصبح الولاء للمكون وعده القيمة العليا التي يسعى لها الفرد محل الولاء للدولة، والأخطر من ذلك كله أن هاجس الصراع الأثني في العراق دفع الإثنية الأضعف أو الأقل عدداً إلى الاتكاء على الآخر سواء كان الآخر هذا من قوميتها خارج حدود الدولة، أم من غير أثنيتها مما يعد انتهاكاً وتطاولاً على الهوية الوطنية ومواطنة.<sup>(31)</sup>

ولكن هل يعني ما تقدم بالعجز والرکون الى ما هو كائن، وما هو كائن لا يتحقق الامن والاستقرار لأي مكون من مكونات الشعب العراقي، لنرجع مرة أخرى للحديث عن الارادة، فمتي توافرت الارادة التي تعني الوعي بخطأ مسار تغليب الولاءات الفرعية على الولاء للوطن في شكلها الحالي والسعى لتغييره، اذ جاء في القرآن الكريم قول الحق تبارك وتعالى (ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما في انفسهم)، اذ ان هذه الارادة كفيلة بالتكافل مع السلطة من اجل انجاز مشروع مواطنة حقيقي باتت الدول تعول عليه في بنائها وتطورها واستقرارها.

## الخاتمة

### *Conclusion*

ما لا شك فيه بان مشاريع المواطنة العراقية لم تتحقق النجاحات التي كان من المؤمل اعتمادها لانتاج مواطن يكون كل ولاؤه كله لوطنه، وما لا شك فيه بان بناء الدولة في ظل جدلية تعدد الولاءات وبناء الدولة اصبحت اليوم تدور في حلقة مفرغة، الامر الذي يستوجب بناء الدولة والسؤال الذي ينبغي طرحه، كيف يمكن بناء مواطن حقيقي يغلب مصلحة الوطن والولاء له على حساب الولاءات الفرعية؟

ولعل الاجابة عن هذا السؤال تتعلق من البناء السليم للدولة لصلتها ببناء المواطنـة – كما وضحتـنا – وبناء الدولة العراقية بوصفها اليوم من الدول (المهـمة) للتحديات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والامنية التي تعيشـها، يستتبع ضرورة القيام بالآتي: –

1. المساواة بوصفها من ركائز المواطنـة في الحقوق المدنـية والسياسيـة والاقتصادـية والاجتماعـية لـكل مكونات الشعب العراقي وعدم الاكتـرات بالـانتـمامـات المذهبـية والـقومـية والـديـنية.
2. المشاركة في ادارة شؤون الدولة واعتماد مبدأ الكفاءـة وليس مبدأ الحـزـبية والـمحـسـوبـية والـمنـسـوبـية.

3. الاهتمام بالتعليم والتربية وجعلها مؤسسات تعنى بتنمية قيم الحرية والتسامح واحترام الآخر الشريك بالوطن وصيانة النظام العام وتغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.
4. عدالة التوزيع وشمول التنمية لكل ربوع الوطن وجميع شرائح المجتمع.
5. تحقيق المجتمع لذاته من خلال الأحزاب الوطنية غير الفئوية والعمل على تفعيل مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني بوصفها مؤسسات وسيطة يكون لها الدور الرقابي.
6. التوازن في العلاقات الدولية بما يخدم مصالح العراق ويعزز سيادته.
7. تجفيف منابع الإرهاب بكل أشكاله وأنواعه، والعمل على خلق منظومة استخبارية قادرة على استباق العمل الإرهابي.
8. الاهتمام بالزراعة والصناعة والاستثمار لتقليل نسب البطالة والفقير والخروج من الاعتماد على الاقتصاد الريعي.
9. الاستفادة من التقدم العلمي في أنظمة التواصل الاجتماعي والتأكيد على المحتوى الذي ينبذ العنف ويشجع التسامح والتعايش السلمي لمكونات المجتمع العراقي.
10. تعزيز مكانة المواطن العراقي داخلياً وخارجياً بما يحفظ كرامته وحقوقه.

### **الهوامش**

#### *Endnotes*

- (1) ديريك هيتر، تاريخ موجز للمواطنة، ترجمة آصف ناصر و مكرم خليل، بيروت، دار الساقى 2007 ص 14.
- (2) للمزيد ينظر : ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، ترجمة ربيع وهبة، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، 2003 .
- (3) ديريك هيتر، مصدر سبق ذكره، ص 18.
- (4) ارسسطو طاليس، ترجمة احمد لطفي السيد، القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر (د.ت)، ص 182.
- (5) المصدر نفسه، ص 183.
- (6) عبد الرحمن مرحبا، من الفلسفة اليونانية الى الفلسفة الاسلامية، عويدات للنشر، بيروت 2007، ص 107، كذلك ينظر : اميل برهيبة، تاريخ الفلسفة، ترجمة جورج طرابيشي، دار الطليعة للنشر، بيروت 1987، ص 120.
- (7) T.H.Marshal . *Citizenship And Social Class and other essays*. Cambridge University press 1950 pp10-12.
- (8) ديريك هيتر، مصدر سبق ذكره، ص 70.
- (9) موريس بيشوب، تاريخ اوروبا في العصور الوسطى، ترجمة علي السيد علي، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة 2005، ص 234.

- (10) للمزيد ينظر : جان جاك روسو، أصل التفاوت بين الناس، ترجمة عادل زعيت، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة 2012 ص 35 .
- (11) المصدر نفسه، ص 63، كذلك ينظر، جان جاك روسو، العقد الاجتماعي، ترجمة عادل زعيت، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة 2012 .
- (12) محمد عربي لادمي، المواطنـة كخاصـية مـيـزة للـدولـة العـصـرـية، مجلـة اـفـاق عـلـمـيـة، المـجلـد 11 العـدـد 3 لـسـنـة 2019، ص 90.
- (13) فيليب غرين، الديمقـراـطـية، ترـجمـة مـحـمـود درـويـشـ، دـار الـأـمـونـ، بـغـدـاد 2007، ص 58.
- (14) ديريك هيـترـ، مصدر سـبـق ذـكـرـهـ، ص 14.
- (15) بـطـرس بـطـرسـ غالـيـ، وـمـحـمـود خـيرـي عـيـسىـ، المـدـخـلـ إـلـى عـلـمـ السـيـاسـةـ، طـ3ـ، المـكـتبـةـ الـإنـجـلـوـ مـصـرـيـةـ، القـاهـرـةـ 1966ـ، صـ 301ـ.
- (16) محمد ليـوخـ، عمـلـيـةـ بنـاءـ الدـولـةـ درـاسـةـ فـيـ المـفـهـومـ وـالـغـایـاتـ وـالـمـرـتـکـراتـ، مجلـةـ الـحـوارـ الـمـتوـسـطـيـ، المـجلـدـ 10ـ العـدـدـ 1ـ، مـرـكـزـ الـبـحـوثـ الـاـسـتـشـارـاـقـيـةـ، المـغـرـبـ 2019ـ، صـ 147ـ.
- (17) فـرانـسيـسـ فـوكـوـيـاماـ، بنـاءـ الدـولـةـ -ـ النـظـامـ الـعـالـمـيـ وـمـشـكـلـةـ الـحـکـمـ وـالـادـارـةـ فـيـ الـقـرـنـ الـخـادـيـ وـالـعـشـرـينـ، تـرـجمـةـ مـحـمـدـ الـاـمـامـ، طـ1ـ، مـكـتبـةـ الـعـبـيـانـ لـلـنـشـرـ، الـرـیـاضـ 2007ـ، صـ 35ـ.
- (18) أـكـبرـ عـمـرـ الجـبارـيـ، دورـ الـمـواـطنـةـ وـالـدـيمـقـراـطـيـةـ لـتـقـليلـ مـخـاطـرـ الطـائـفـيـةـ وـالـدـكـنـاتـورـيـةـ، مجلـةـ الـاـكـادـيـمـيـةـ الـعـرـبـيـةـ، الدـنـارـ، العـدـدـ 23ـ، 2019ـ، صـ 10ـ.
- (19) محمد ليـوخـ، مصدر سـبـق ذـكـرـهـ، ص 148ـ :ـ كـذـلـكـ يـنـظـرـ :ـ حـيـدرـ مـطـشـرـ شـنـاوـةـ، الـابـعـادـ السـيـاسـيـةـ لـلـتـعـدـديـةـ الـدـينـيـةـ -ـ درـاسـةـ مـقـارـنةـ بـيـنـ الـفـكـرـيـنـ الغـرـيـ وـالـاسـلـامـيـ، اـطـرـوـحةـ دـكـتـورـاهـ، غـيرـ مـنـشـورـةـ، جـامـعـةـ بـغـدـادـ، كـلـيـةـ الـعـلـومـ السـيـاسـيـةـ 2021ـ، صـ 218ـ.
- (20) أمـيـنـ مشـاقـبـةـ وـالـمعـتصـمـ بـالـلـهـ عـلـويـ، الـاصـلاحـ السـيـاسـيـ وـالـحـکـمـ الرـاشـدـ -ـ اـطـارـ نـظـريـ -ـ، مـطـبـعةـ السـفـيرـ، عـمـانـ 47ـ، 2010ـ، صـ.
- (21) نـيـكـوـلاـسـ بـولـانـتسـ، نـظـرـيـةـ الدـولـةـ، تـرـجمـةـ مـيـشـيلـ كـيـلوـ، التـنـوـيرـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـشـرـ، بـيـرـوـتـ، 2010ـ، صـ 46ـ.
- (22) عبدـ الرـزـاقـ الحـسـنـيـ، العـرـاقـ قـدـيـماـ وـحـدـيـثـاـ، طـ1ـ، مـطـبـعةـ الفـرقـانـ، صـيدـاـ 1958ـ، صـ 12ـ :ـ كـذـلـكـ يـنـظـرـ :ـ عبدـ الرـزـاقـ الحـسـنـيـ، تـارـيخـ العـرـاقـ السـيـاسـيـ الـحـدـيـثـ، طـ7ـ، الرـافـدـيـنـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـشـرـ، بـيـرـوـتـ 2008ـ، صـ 19ـ.
- (23) ستـيفـنـ هـيـمـلـيـ لـونـكـيرـكـ، أـرـبـعـةـ قـرـونـ مـنـ تـارـيخـ العـرـاقـ الـحـدـيـثـ، تـرـجمـةـ جـعـفـرـ الـخـيـاطـ، مـطـبـعةـ التـفـيـضـ الـاـهـلـيـةـ، بـغـدـادـ صـ 24ـ، 26ـ.
- (24) بـيارـ كـلاـسـتـرـ. مجـتمـعـ الـلـادـولـةـ. تـرـجمـةـ مـحـمـدـ حـسـينـ دـكـرـوبـ. الدـارـ الـعـرـبـيـةـ لـلـدـرـاسـاتـ وـالـنـشـرـ، بـيـرـوـتـ. 1981ـ. صـ 18ـ.
- (25) للـمـزـيدـ يـنـظـرـ حـنـاـ بـطـاطـوـ، العـرـاقـ -ـ الطـبـقـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـحـرـکـاتـ الثـورـيـةـ فـيـ الـعـهـدـ الـعـثمـانـيـ حـتـىـ قـيـامـ الـجـمـهـوريـةـ -ـ ، تـرـجمـةـ عـفـيفـ الرـزاـزـ، الـكـتـابـ الـأـوـلـ، طـهـرـانـ، مـنـشـورـاتـ فـرـصـادـ، 2005ـ، صـ 44ـ.

- (26) حميد فاضل حسن، المواطنـة وإشكالية المباعدة بين الأطر النظرية والممارسات التطبيقية، مجلة قضـايا سياسـية السنة 2016، العددان 45 و 46، ص 60.
- (27) فارس كمال نظمـي، المـحروـمون في العـراق هوـيـتهم الوـطنـية واحـتجاجـاتـهم الجـمعـية، بـيرـوت، دـار وـمكتـبة البـصـائر 2010، ص 33.
- (28) علي عباس مراد، حول بعض مشكلـات إعادة بنـاء الدولة في العـراق، بـغـدـاد، بـحـث منـشـور في دـوار مؤـتمر بـيت الـحكـمة (بنـاء الدولة) 2012، ص 119.
- (29) روـبرـت ماـكـيفـر وـشارـلـوـ بيـدـجـ. الجـتمـعـ. تـرـجمـة دـ. السـيد مـحمد العـزاـوي وـآخـرـونـ. مؤـسـسـة فـرانـكـلـين لـلـطبـاعـة وـالـنـشـرـ، الـقـاهـرةـ 1971ـ. صـ 561ـ.
- (30) حـسنـ العـلوـيـ، دـولـةـ الـاستـعـارـةـ الـقـومـيـةـ مـنـ فـيـصـلـ الـأـوـلـ إـلـىـ صـدـامـ حـسـينـ ، لـندـنـ، دـارـ الزـورـاءـ 1993ـ، صـ 10ـ.
- (31) حـميدـ فـاضـلـ حـسـنـ، مـصـدـرـ سـبـقـ ذـكـرـهـ، صـ 71ـ.

## المـصـادرـ

### *References*

- I. ارسـطـوـ طـالـيـسـ، تـرـجمـةـ اـحـمـدـ لـطـفـيـ السـيـدـ، الـقـاهـرةـ، الدـارـ الـقـومـيـةـ لـلـطبـاعـةـ وـالـنـشـرـ (دـ.تـ.)
- II. اـفـلاـطـونـ، الـجـمـهـورـيـةـ، تـرـجمـةـ حـنـاـ خـبـازـ، الـقـاهـرةـ، مؤـسـسـةـ هـنـدـاوـيـ لـلـتـعـلـيمـ وـالـقـافـةـ 2017ـ
- III. أـكـبـرـ عـمـرـ الجـبـارـيـ، دورـ الـمـواـطـنـةـ وـالـدـيـقـراـطـيـةـ لـتـقـلـيلـ مـخـاطـرـ الطـائـفـيـةـ وـالـدـكـاتـوـرـيـةـ، مجلـةـ الـاـكـادـيـمـيـةـ الـعـرـبـيـةـ، الدـمـارـكـ، العـدـدـ 23ـ، 2019ـ
- IV. اـمـيلـ بـرـهـيـيـهـ، تـارـيخـ الـفـلـسـفـةـ، تـرـجمـةـ جـورـجـ طـرابـيشـيـ، دـارـ الـطـلـيـعـةـ لـلـنـشـرـ، بـيـرـوتـ 1987ـ
- V. أـمـينـ مـشـاقـبـةـ وـمـعـتـصـمـ بـالـلـهـ عـلـوـيـ، الـاصـلـاحـ السـيـاسـيـ وـالـحـكـمـ الرـاشـدـ - اـطـارـ نـظـريـ -، مـطـبـعـةـ السـفـيرـ، عـمـانـ 2010ـ
- VI. بـطـرـسـ بـطـرـسـ غـالـيـ، وـ مـحـمـودـ خـيـرـيـ عـيـسـيـ، المـدـخـلـ إـلـىـ عـلـمـ السـيـاسـةـ، طـ3ـ، المـكـتبـةـ الـإنـجـلـوـ مـصـرـيـةـ، الـقـاهـرةـ 1966ـ
- VII. بـيارـ كـلـاسـتـرـ. مجـتمـعـ الـلـادـولـةـ. تـرـجمـةـ مـحـمـدـ حـسـينـ دـكـرـوبـ. الدـارـ الـعـرـبـيـةـ لـلـدـرـاسـاتـ وـالـنـشـرـ، بـيـرـوتـ 1981ـ
- VIII. جـانـ جـاكـ روـسوـ، أـصـلـ التـفاـوتـ بـيـنـ النـاسـ، تـرـجمـةـ عـادـلـ زـعـيـترـ، مؤـسـسـةـ هـنـدـاوـيـ لـلـتـعـلـيمـ وـالـقـافـةـ، الـقـاهـرةـ 2012ـ
- IX. جـانـ جـاكـ روـسوـ، الـعـقـدـ الـاجـتـمـاعـيـ، تـرـجمـةـ عـادـلـ زـعـيـترـ، مؤـسـسـةـ هـنـدـاوـيـ لـلـتـعـلـيمـ وـالـقـافـةـ، الـقـاهـرةـ 2012ـ

- X. حسن العلوى، دولة الاستعارة القومية من فيصل الأول إلى صدام حسين، لندن، دار الزوراء 1993.
- XI. حميد فاضل حسن، المواطنة وإشكالية المباعدة بين الأطر النظرية والممارسات التطبيقية، مجلة قضايا سياسية السنة 2016، العددان 45 و 46.
- XII. حنا بطاطو، العراق - الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية في العهد العثماني حتى قيام الجمهورية -، ترجمة عفيف الرزاز، الكتاب الأول، طهران، منشورات فرصاد، 2005.
- XIII. حيدر مطشر شناوة، الأبعاد السياسية للتعددية الدينية - دراسة مقارنة بين الفكرين الغربي والإسلامي، اطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية 2021.
- XIV. ديريك هيتر، تاريخ موجز للمواطنة، ترجمة آصف ناصر و مكرم خليل، بيروت، دار الساقى 2007.
- XV. روبرت ماكifer وشارلز بيدج. المجتمع. ترجمة د. السيد محمد العزاوي وآخرون. مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة 1971.
- XVI. ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع الحدبي، ترجمة ربيع وهبة، القاهرة، المجلس الاعلى للثقافة، 2003.
- XVII. ستيفن هيملي لونكيرك، اربعة قرون من تاريخ العراق الحديث، ترجمة جعفر الخياط، مطبعة التفيض الاهلية، بغداد.
- XVIII. عبدالرحمن مرحبا، من الفلسفة اليونانية الى الفلسفة الاسلامية، عويدات للنشر، بيروت 2007.
- XIX. عبدالرزاق الحسني، العراق قديماً وحديثاً، ط 1، مطبعة الفرقان، صيدا 1958.
- XX. عبدالرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي الحديث، ط 7، الرافدين للطباعة والنشر، بيروت 2008.
- XXI. فارس كمال نظمي، المخربون في العراق هويتهم الوطنية واحتجاجاتهم الجمعية، بيروت، دار ومكتبة البصائر 2010.
- XXII. فيليب غرين، الديمقراطية، ترجمة محمود درويش، دار المأمون، بغداد 2007.
- XXIII. فرانسيس فوكويا، بناء الدولة - النظام العالمي ومشكلة الحكم والادارة في القرن الحادي والعشرين، ترجمة محمد الامام، ط 1، مكتبة العبيان للنشر، الرياض 2007.

XXIV. محمد عري لادمي، المواطنة كخاصية مميزة للدولة العصرية، مجلة افاق علمية، المجلد 11 العدد 3 لسنة 2019

XXV. محمد لبوخ، عملية بناء الدولة - دراسة في المفهوم والغايات والمرتكزات، مجلة الحوار المتوسطي، المجلد 10 العدد 1، مركز البحوث الاستشراقية، المغرب 2019

XXVI. موريس بيشوب، تاريخ اوربا في العصور الوسطى، ترجمة علي السيد علي، المجلس الاعلى للثقافة، القاهرة 2005

XXVII. نيكولاوس بولانتراس، نظرية الدولة، ترجمة ميشيل كيلو، التنوير للطباعة والنشر، بيروت، 2010

XXVIII. T.H.Marshal . *Citizenship And Social Class and other essays.*  
*Cambridge University press 1950.*





The Fourth International Scientific Conference - 2022			
Scientific Research			
No.	The Research Title	Name of the Research	Page
1	<i>Value security and community peace</i>	<i>Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda Prof Dr. Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni</i>	1 – 35
2	<i>Active citizenship between the constitution and reality: The Egyptian experience of the Egyptian Constitution 2014 as a model</i>	<i>Prof Dr. Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni</i>	37-56
3	<i>Digital citizenship: A study in concept and dimensions</i>	<i>Prof. Dr. Amal Hindi Gati'h</i>	57-78
4	<i>Distributive justice and its role in building good citizenship and enforcing financial laws</i>	<i>Prof. Dr. Ahmed Khalaf Hussein Al Dakheel</i>	79-107
5	<i>Social legislation and human security in Iraq</i>	<i>Assist. Prof Salam Abd Ali Al abadi Inst. Dr. Falah Hasan Abd Manah</i>	109-141
6	<i>Iraqi citizenship: a study of its concept and how to employ it</i>	<i>Prof. Dr.Hamdiya Salih Dalli Al Jubouri Inst. Dr. Abdul Kareem Ja'far Al Kashfi</i>	143-161
7	<i>Education for digital citizenship</i>	<i>Prof. Dr. Hania Mohamad Ali Fakih</i>	163-176
8	<i>Islamic thought and its impact on the sound civilizational upbringing, an intentional study</i>	<i>Prof. Dr. Abbas Ali Hameed Assistant Prof. Dr Baker Abass Ali</i>	177-202
9	<i>Obstacles to building good citizenship</i>	<i>Assist. Prof Dr. Batool Hussein Alwan</i>	203-222
10	<i>Legislative drafting of the preamble to the Constitution of the Republic of Iraq 2005 and its role in achieving good citizenship</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Ahmed Fadhil Hussein</i>	223-247
11	<i>Global Environmental Citizenship: A Sociopolitical Approach to Confronting Climate Change and Environmental Pollution</i>	<i>Assist. Prof Dr. Shakir Abdul Kareem Fadhil</i>	249-268
12	<i>The dialectic of citizenship, multiple loyalties, and nation-building The Iraqi case is a mode</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Talal Hameed Khalil</i>	269-293
13	<i>Citizenship and political participation: an interpretive approach to the relationship between citizenship and the implementation of the public good</i>	<i>Assist. Prof.Dr. Imad Mu'ayed Jasim Assist. Prof. Dr. Ayman Abd Own Nazal .</i>	295-323
14	<i>The political rights of the acquirer of Iraqi nationality and their impact on enhancing citizenship</i>	<i>Asst. prof. Dr. Balsam Adnan Abdullah</i>	325-342
15	<i>International organizations and the promotion of a culture of citizenship: A study on the role of UNESCO</i>	<i>Assistant Prof. Dr Raed Saleh Ali</i>	343-372

16	<i>International foundation of citizenship Under Private international law</i>	<i>Asst. prof. Dr. Raghad Abdul Ameer Madhloom</i>	373-395
17	<i>The role of international conventions in promoting the concept of citizenship</i>	<i>Prof Assist. Abdul Bassit Abdul Raheem Abbas Inst. Dr . Basim Ghanawe Alwan</i>	397-433
18	<i>Structuring National Identity in post-2003 Iraq</i>	<i>Assis. Prof. Sami Ahmad Saleh</i>	435-470
19	<i>The role of the United Nations in achieving reconciliation</i>	<i>Asst. prof. Dr. Hala ahmad Mohamed aldorry</i>	471-516
20	<i>The legislative policy of objecting to administrative decisions and their impact on the stability and promotion of the principle of good citizenship: an analytical and inferential study within the framework of the effective Iraqi administrative and tax legislation</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Hayder Najeeb Ahmed Al Mufti</i>	517-563
21	<i>The identity of cultural citizenship in light of the digital environment</i>	<i>Assistant Prof. Dr. Jaffar Hassan Jassem Al-Taie</i>	565-586
22	<i>Balance between the rights and duties of the citizen within the concept of citizenship</i>	<i>Assist. Prof. Dr. Natheer Thabit Mohammed Ali</i>	587-605
23	<i>The importance of laws and legislation for religious sects in achieving good citizenship after 2003</i>	<i>Assist. Prof. Dr. Hussein Qasim Mohammed</i>	607-641
24	<i>Judgment of incident requests in the lawsuit - A comparative study in the Civil Procedures Law-</i>	<i>Inst. Dr. Husam Abdulatlf Assist. Inst. Mustafa Turki Homid</i>	643-683
25	<i>The right to disagree as one of the values of good citizenship</i>	<i>Inst. Dr. Mohammed Kadhim Hashim Assist. Inst. Hayba Abdul majeed Al Sa'eed</i>	685-712
26	<i>The role of international conventions in promoting the principle of citizenship</i>	<i>Inst. Dr. Isma'el Thiyab Khalil</i>	713-738
27	<i>Constitutional protection of the right of citizenship in criminal legislatio</i>	<i>Inst. Dr. As'ad Kadhim Waheesh Inst. Assist. Ali Shabrem Alwan</i>	739-770
28	<i>Iraqi universities and their role in promoting citizenship after 2003</i>	<i>Inst. Dr. Muntaser Hussein Jawad Inst. Dr. Humam Abdul Kadhim Rabih</i>	771-790
29	<i>The role of the state and its institutions in developing the spirit of citizenship – Iraq as Model</i>	<i>Inst. Dr. Zinah Abdulameer Abdulhasan</i>	791- 811
30	<i>The judge's role in enforcing and controlling the reprehensible condition during the Corona pandemic</i>	<i>Inst. Dr. Khalid Mohammed Ali</i>	813-833
31	<i>Automatic compensation for medical accidents And its role in building citizenship</i>	<i>Inst, Hamodi Bakr Hamody</i>	835-866

32	<i>Legal assistance to non-citizens in international private relations under Iraqi law</i>	<i>Assist. Inst. Adnan Younis Mukhaiber Inst. Fadiya Mohammed Ismael</i>	867-888
33	<i>Citizenship rights in the constitution -A comparative study between Iraq and Algeria</i>	<i>Mohammed Saleh Abdul Hay Sabah Mawlidi Bassit</i>	889-909
34	<i>Mechanisms for activating cooperative democracy to build good citizenship in Iraq</i>	<i>Assist Inst.Ali Abbas Obaid</i>	911-927
35	<i>The role of legislative policy in promoting rights and freedoms and its reflection on good citizenship</i>	<i>Inst. Assist. Asra Mohammed Kazim</i>	929-953
36	<i>Citizenship and its role in protecting human rights</i>	<i>Assist. Inst. Muaeed Majeed Hameed</i>	955-971
37	<i>Citizenship and obstacles to achieving gender justice (Iraqi women as a model)</i>	<i>Assist. Inst. Eman Hamooud Sulman</i>	973-990
38	<i>Investing in corporate sponsors</i>	<i>Inst.Assist. Abdul Rahman Ibrahim Ali Al Ghasaiba</i>	991-1015

*Issue Word ...*

*In the name of Allah the Gracious, the Merciful.*

*Citizenship in many countries, including Iraq, faces great challenges at various levels, legal, political, social, economic and technological. These challenges, collectively or individually, contributed to the weakening or absence of this association with legal, political and social dimensions. Based on that, the idea of holding the Fourth International Scientific Conference of the College of Law and Political Science came under the title: (Legislative Policy in Building Good Citizenship). In order to achieve its goals set through its axes of legal, political, social and economic aspects. In conclusion, the editorial board of the Journal of Legal and Political Sciences of the College of Law and Political Sciences is pleased to spread the seeds of the products and research of this valuable conference among its readers, asking God, the Blessed and Exalted, to be of use to students of science and knowledge.*

*Journal editorial board*



*Journal subscription amount per copy*

*(30,000) Iraqi Dinar in Iraq  
and*

*(50) U.S. Dollar out of Iraq.  
Price one copy of the Journal  
(30,000) Iraqi Dinars.*

*Express opinions which are contained in the  
Journal's point of view and their owners, Do not  
necessarily reflect the opinion of the Editorial Board  
or the Faculty of Law and Political Science*

*Correspondences  
College of Law and Political Science  
Diyala University  
Diyala – Ba'quba  
The intersection of Al-Quds*

*Professor Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi.  
Editor*

E-mail : jjps@uodiyala.edu.iq  
lawjur.uodiyala@gmail.com  
Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq



*the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page. For the English language: the font type is "New Times Roman, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page.*

*7. The margins shall be combined sequentially at the end of the research and not connected electronically to the margins' number for the research body.*

*8. Number of the research or the study pages shall not be more than "20" pages. Publishing fees shall be as follows :*

*- If the researcher is an instructor or an assistant instructor then the fees shall be "40" thousand dinars.- 60 thousand dinars if the researcher is a professor or an assistant professor, - 75 thousand dinars if he/she is a professor. When the research exceed (20) Pages then (2,500), two thousand five hundred dinars, shall be paid for each additional page. An amount of (6.000), six thousand dinars, shall be paid for each plagiarized copy. While the fees of publishing of a abroad research or study is one hundred US dollars "100 \$".*

*9. The Journal shall not bear the responsibility for paying the fees of sending the hard copy to the researcher.*

*10. A brief scientific biography for the researcher shall be attached with the research or the study (a background) with his/her e-mail address.*

*11. The original copies of researches or studies submitted to Journal shall not be returned to their owners, whether published or not and the copyright shall be of the journal property as it may not be re-published in other scientific journal, only upon a written consent by the editor.*

*12. Each researcher shall be given a copy of the issue number in which his/ her research is published.*

*13- Opinions expressed in researches and studies reflect the views of the authors itself and do not necessarily reflect the views of the journal.*

## **Publication Rules**

*Journal of Juridical and Political Science, a scientific specialized semi-annual refereed journal, approves the original authentic researches and studies, comments on judicial decisions, summaries of masters' theses and dissertations discussed and validated. In addition, making scientific reports for symposia, conferences, displaying new books, within the area of its specialization (Juridical and Political Science), and reviewing them whether provided in Arabic or English languages in accordance with the following rules and regulations:*

- 1. The researcher shall undertake that the submitted research or study is authentic, it has never been published before, never been published in any other journal, and free of plagiarism as well.*
  - 2. The researcher shall take in consideration the rules and principles of scientific research (abstract in Arabic, Introduction, body, conclusion or results, margins, sources and references, the abstract shall be in English).*
  - 3. The research or the study shall not be part of a master's thesis or doctoral dissertation for the researcher or part of the book which has already been published except for researches plagiarized from masters' theses or dissertations provided by both the supervisor and the researcher jointly.*
  - 4. Researches shall be printed in four copies of a laser disc CD with an abstract in Arabic which shall not be more than 100 words. The summary shall be translated into English language by the Journal licensed interpreter who shall obtain an amount of (10,000) ten thousand Iraqi dinars for each abstract.*
  - 5-The researches written in English or French languages shall be certified by legal offices of translation which shall be responsible for language safety.*
  - 6. Researches shall be printed according to specified sizes and types as follows:*
- For the Arabic language : the font type is "Traditional Arabic, Bold, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for*

## ***Editorial Board***

No.	Name	work place	Adjective
1	<i>Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>The Editor-in-Chief</i>
2	<i>Lecturer Haider AbdulRazaq Hameed</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>The Editor</i>
3	<i>Prof Dr. Mohammed Amin Al maidani</i>	<i>The Arab Center for Education on International Law and Human Rights - Strasbourg - France</i>	<i>Member</i>
4	<i>Prof Dr. Rasheed Hamad Al Inzi</i>	<i>College of Law- Kuwait University- Kwuitait</i>	<i>Member</i>
5	<i>Prof Dr. Mustafa Ahmed Abu Al Khair</i>	<i>College of Law-Omar Al Mukhtar University- Al Baydhaa- Lybia</i>	<i>Member</i>
6	<i>Prof Dr. Mohammed NassrAl Deen Abul Rahman</i>	<i>College of Law- Ain Shams University- Egypt.</i>	<i>Member</i>
7	<i>Prof Dr. Hadi Shaloof</i>	<i>International University of Sarajevo - Bosnia and Herzegovina</i>	<i>Member</i>
8	<i>Prof Dr. Nuarrual Hilal Md Dahlan</i>	<i>Ghazali Shafi'i State College - Malaysian University of Utara – Malaysia</i>	<i>Member</i>
9	<i>Assistant Prof. Dr. Emad M. Jassim</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
10	<i>Assistant Prof. Dr. Talal H. Khalil</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
11	<i>Assistant Prof. Dr. Balasim Adnan Abdullah</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
12	<i>Assistant Prof. Dr. Ahmed F. Hussein</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
13	<i>Assistant Prof. Dr. Shakir A. Fadhil</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>
14	<i>Assistant Prof. Dr. Raad Saleh Ali</i>	<i>College of Law and Political Science - Diyala University Iraq</i>	<i>Member</i>

*Arabic language corrector  
Assistant Prof. Dr. Bushra Abdul Mahdi Ibrahim.*

*English language checker  
Inst Dr. Maysaa Ridha Jawad*

*Technical supervision: Assistant Lecturer Hussein Ali Hussein*



**ISSN P. 2225-2509**  
**ISSN E. 2957-3505**



# **Journal of Juridical and Political Science**

**A Specialized Refereed Research Journal**  
**Semi-annual**  
**Issued by**  
**College of Law and Political Science**  
**Diyala University**  
**Diyala / Iraq**

**Special Issue**  
**The Fourth International Scientific Conference**  
***Legislative policy in building good citizenship***  
**25 – 26 May 2022**

**Archives Office ( National Library ) – Baghdad ( 1740 ) Year ( 2012 ).**  
**ISO Bib ID (Iraq).**